

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

كانون الثاني ٢٠٢٤

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي - ٢٠٢٤

Handwritten signatures and initials in blue ink, including a large stylized signature on the right and several smaller ones below it.

محتويات الوثائق

الجزء ١ : تعليمات لمقدمي العروض

الجزء ٢: شروط التأهل والتأهيل

الجزء ٣: شروط العقد

الجزء ٤: الشروط المرجعية

الجزء ٥: نموذج العرض (كتاب الالتزام)

الجزء ٦: جدول الأسعار

الجزء ٧: الملاحق

تعليمات لمقدمي العروض

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ١

تعليمات لمقدمي العروض

ف. ع. ا. ف. ا. د.

٤

٥

٦

٣

تعليمات لمقدمي العروض

جدول المحتوى

أ - عموميات
١. نطاق المناقصة
٢. مصدر الأموال وتخصيصها
٣. مقدمو العروض المؤهلون
٤. الخدمات المؤهلة
٥. مؤهلات مقدمي العروض
٦. عرض واحد ومقدم عرض واحد
٧. اجتماعات ما قبل تقديم العروض
ب - وثائق العرض
٨. محتوى وثائق العرض
٩. توضيح وثائق العرض
١٠. تعديل وثائق العرض
ت - تحضير العروض
١١. لغة العرض
١٢. تقديم العرض
١٣. المستندات الخاصة بالعرض
١٤. أسعار العرض
١٥. عملات العرض والدفع
١٦. صلاحية العرض
١٧. ضمان العرض
١٨. العروض البديلة المقترحة من قبل العارضين
١٩. نموذج العرض وتوقيعه
ث - تقديم العروض
٢٠. ختم العروض والإشارة إليها
٢١. الموعد النهائي لتقديم العروض
٢٢. العروض المتأخرة
٢٣. تعديل العروض وسحبها

٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣

٢٤

٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

تعليمات لمقدمي العروض

ج- فتح العروض وتقييمها
٢٤. فتح العروض
٢٥. العملية السرية
٢٦. توضيح العروض
٢٧. فحص العروض وتحديد استجابته
٢٨. تصحيح الأخطاء
٢٩. تقييم العروض ومقارنتها
٣٠. رفض العروض
٣١. التحويل إلى عملة واحدة لتقييم العروض
ح- تلزيم العقد
٣٢. التلزيم
٣٣. حق صاحب العمل في إلغاء عملية المناقصة و/أو أي من إجراءاتها
٣٤. الإبلاغ بالتلزيم وتوقيع الاتفاق
٣٥. سند ضمان حسن الأداء (كفالة حسن التنفيذ)
٣٦. ضرائب الطوابع - الضرائب - الجمارك - الرسوم
٣٧. حق صاحب العمل في تغيير حجم العمل بعد تلزيم العقد

أ. م. م. م. م. م.

أ. م. م. م. م. م.

أ. م. م. م. م. م.

تعليمات لمقدمي العروض

أ- عموميات

١- نطاق المناقصة:

١,١- نتيجة انفجار ٤ آب عام ٢٠٢٠ في مرفأ بيروت، تأثرت المباني المحيطة بمركز الانفجار على مسافة يزيد قطرها عن ٣٠٠٠ متر منه، ومنها المبنى المركزي لمؤسسة كهرباء لبنان، قامت مؤسسة كهرباء لبنان بإطلاق مناقصة عمومية لزوم تأهيل مبنى المؤسسة المركزي الواقع على شارع مارمخايل طريق النهر، وفق قانون الشراء العام في لبنان وتعديلاته (القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩).

١,٢- لذلك، تدعو مؤسسة كهرباء لبنان، المشار إليها باسم "صاحب العمل أو العميل"، الشركات الاستشارية الى تقديم عروضهم لتلزم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة كما هو موضح في الشروط المرجعية، وتسعى للحصول عليها عروض من الشركات/ مقدمي العروض المؤهلين بشكل مناسب لأداء الخدمات المطلوبة في دفتر الشروط التالية:

- اعمال ازالة الانقاض
- اعمال انشائية بنيوية لتقوية المبنى
- اعمال معمارية
- اعمال مدنية / تدعيم / صب خرسانة
- اعمال ميكانيكية / تأهيل واعمال جديدة
- اعمال كهربائية / تأهيل واعمال جديدة
- اعمال الواجهات
- اعمال المصاعد
- اعمال الاسطح
- اعمال منع النش
- اعمال الطاقة الشمسية
- الاعمال الخارجية
- جميع ما ذكر في المخططات وجميع ما يلزم من أعمال التأهيل

٢٠٢٤

٦

تعليمات لمقدمي العروض

١,٣ - رب العمل بموجب العقد المقترح:

مؤسسة كهرباء لبنان

شارع النهر

ص.ب ١٣١

بيروت - لبنان

١,٤ - تكون مدة العقد عشرون شهراً (٢٠ شهر).

١,٥ - يطبق على العقد الأنظمة المعمول بها في مؤسسة كهرباء لبنان، فيما لا يتعارض مع قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤. كما ينطبق قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ والتوجيهات الصادرة عن هيئة الشراء العام على هذه المناقصة العلنية. يخضع أي نزاع أو اعتراض أو شكوى أو طلب إعادة نظر قد ينشأ لاحقاً بشأن شروط وثيقة العرض أو إجراءات تطبيقها أو تفسيرها، للأشخاص المعنيين المحددين في قانون الشراء العام هذا ووفقاً للآليات التي يحددها هذا القانون.

٢ - مصدر الأموال وتخصيصها:

تقوم مؤسسة كهرباء لبنان بتمويل هذا المشروع.

٣ - مقدمو العروض المؤهلون:

٣,١ - يكون مقدمو العروض الذين يجتازون معايير ما بعد التأهيل لهذا المشروع فقط مؤهلين.
٣,٢ - يجب على مقدمي العروض تقديم الأدلة على استمرار أهليتهم المرضية الى صاحب العمل، وفق طلب صاحب العمل بشكل معقول.
٣,٣ - مقدمو العروض الذين لم ينتهكوا أخلاقيات المهنة المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة، إن وجدت.

٣,٤ - مقدمو العروض الذين لديهم الأهلية القانونية لشراء عقد.

٣,٥ - الوفاء بالالتزامات الضريبية ومساهمات الضمان الاجتماعي.

٣,٦ - ينبغي ألا يكون مقدمو العروض، أو مدراءهم أو موظفونهم المشاركون في عملية الشراء، قد حكم عليهم بأحكام نهائية، حتى لو لم تكن قاطعة، تدينهم بارتكاب أي جريمة تتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم لشراء عقد، أو بإبطال مشروع شراء عام أو عملية تعاقد، أو لم يتم

فهد ع. ج.

٧
٨
٩

تعليمات لمقدمي العروض

استبعاد أهليتهم بطريقة أخرى عن طريق التعليق الإداري أو إجراءات الحرمان، وينبغي ألا يكونوا في حالة الاستبعاد من المشاركة في الشراء العام.

٣,٧ - لم تصدر أحكام تصفية أو إفلاس ضد أي من مقدمي العروض.

٣,٨ - مقدمو العروض الذين لم تتم إدانتهم بجرائم اعتياد الربا وغسيل الأموال بموجب حكم نهائي، حتى لو لم يكن قاطعاً؛

٣,٩ - مقدمو العروض من غير المشاركين في سلطة اتخاذ القرار في المؤسسة وليس لديهم أي مصالح مادية أو تضارب في المصالح مع أي عضو من أعضاء سلطة اتخاذ القرار.

٣,١٠ - إن الدليل على إزالة العائق أو أي إعادة نظر لمقدمي العروض، سيعيد حقهم في المشاركة في المناقصة.

٣,١١ - يجب ألا يكون العارضون مرتبطين حالياً أو سابقاً بشكل مباشر أو غير مباشر، بشركة أو أي من الشركات التابعة له التي تم التعاقد معها من قبل مؤسسة كهرباء لبنان لتقديم خدمات استشارية وأي خدمات أخرى قد تسبب أي تضارب في المصالح، من أجل إعداد دفتر الشروط هذا.

٣,١٢ - عند تقديم العرض، يجب ألا يكون العارضون مرتبطين أو يعتزمون المشاركة في أي عقد يتعلق بتأهيل المبنى المركزي.

٤ - الخدمات المؤهلة:

لا تنطبق

٥ - مؤهلات مقدم العرض:

٥,١ - بغية التأهل لمرحلة تلزيم العقد، يجب على مقدمي العروض اجتياز شروط التأهل والتأهيل وتقديم:

- i. توكيل رسمي مكتوب يصرح للموقع على العرض بإلزام مقدم العرض قانوناً؛
- ii. دليل على الوصول إلى خطوط الائتمان وتوافر الموارد المالية الأخرى. يجب أيضاً تقديم كتاب التزام بتغطية التدفق النقدي للعقد لمدة ستة (٦) أشهر، مقابل مبلغ الخدمات، وفقاً لعرضه المالي (ليتم تضمينه في العرض المالي في مغلّف منفصل)؛
- iii. التكهّنات المالية للسنة الحالية والسنوات الأربعة (٤) التالية، بما في ذلك أثر الالتزامات المعروفة؛
- iv. التزام بالعمل الحالي؛

تعليمات لمقدمي العروض

٧. معلومات بشأن المحاكمة الحالية؛

٧.١. جميع المعلومات والمستندات الأخرى المطلوبة في وثائق "شروط التأهل والتأهيل".

٥,٢- يجب على مقدمي العروض أيضاً تقديم مقترحات لأساليب العمل والخطط وجدول العمل، بتفاصيل كافية لإثبات مدى كفاية مقترحات مقدم العرض للوفاء بالموصفات الفنية ووقت الإنجاز المشار إليه في البند ١ أعلاه.

٦- عرض واحد ومقدم عرض واحد

٦,١- يجب على كل مقدم عرض تقديم عرض واحد فقط. سيتم استبعاد مقدم العرض الذي يقدم أكثر من عرض واحد (بخلاف البدائل طبقاً للمادة ١٨ في حال وجودها).

٦,٢- يتحمل مقدم العرض جميع التكاليف المرتبطة بإعداد وتقديم عرضه، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي دراسة أو رسوم حكومية أو ضرائب ... صالحة للتطبيق. لن يكون صاحب العمل بأي حال من الأحوال مسؤولاً عن تلك التكاليف، بغض النظر عن السلوك أو نتيجة عملية تقديم العروض.

٧- اجتماعات ما قبل تقديم العروض

٧,١- يكون الممثل المعين من قبل مقدم العرض مدعواً لحضور اجتماع ما قبل تقديم العروض، في المكان والوقت اللذين سيتم تحديدهما خلال فترة تقديم العروض.

٧,٢- يكمن الغرض من هذا الاجتماع توضيح المسائل والإجابة على الأسئلة حول أي مسألة قد تثار في تلك المرحلة.

٧,٣- يُطلب من العارضين إرسال أي سؤال بشكل خطي إلى المؤسسة عبر البريد العادي أو الفاكس، في فترة لا تتجاوز أسبوع واحد قبل موعد الاجتماع. سيتم إرسال الأسئلة والأجوبة وفقاً للبند ٧,٤ .

٧,٤ - سيتم إرسال الأسئلة التي أثرت في الاجتماع والإجابات عليها إلى جميع العارضين وفقاً للبند ٩. أي

تعديل في دفتر الشروط نتيجة هذا الاجتماع سيتم وفق البند ١١

٧,٥- إن عدم حضور الاجتماع لا يكون سبباً بعدم أهلية العارض.

تعليمات لمقدمي العروض

ب- وثائق العرض

٨- محتوى وثائق العرض

٨،١ - تكون وثائق العرض هي تلك المذكورة أدناه، ويجب قراءتها بالتزامن مع أي إضافات/تعديل صادرة وفقًا للبند ١١:

- كتاب الدعوة
- تعليمات لمقدمي العروض
- "شروط التأهل والتأهيل"
- شروط العقد
- الشروط المرجعية
- كتاب الالتزام
- جدول الأسعار
- الملاحق

٨،٢ - يجب إكمال نسخة أصلية وثلاث نسخ (نسخة إلكترونية واحدة على قرص مدمج) من المناقصة باللغة العربية والانكليزية (للأمور الفنية والتقنية) وتقديمها وتقديمها مع البيانات الداعمة. يجب استكمال هذه النسخ وتوقيعها وتقديمها بالشكل المحدد في البند ١٢ فيما بعد.

٨،٣ - يتوقع من مقدم العرض أن يفحص بعناية محتويات جميع الوثائق المذكورة أعلاه. سيكون عدم الامتثال لمتطلبات تقديم العرض على مسؤولية مقدم العرض. وفقًا للبند ٢٧، فإن العروض التي لا تستجيب إلى متطلبات وثائق العرض من كافة النواحي، ستكون على مسؤولية مقدم العرض وقد تؤدي إلى رفض العرض.

٩- توضيح وثائق العرض

يجب على مقدم العرض المحتمل الذي يطلب أي توضيح لوثائق العرض أو لديه أي مقترحات، أن يخطر صاحب العمل خطيًا أو بواسطة برقية (فيما بعد، يشمل مصطلح "برقية" الفاكس) على عنوان صاحب العمل المشار إليه في دعوة تقديم العروض، ضمن فترة تنتهي قبل عشرة (١٠) أيام من الموعد النهائي المحدد لتقديم العروض. سيقوم صاحب العمل بالرد في أسرع وقت ممكن على أي طلب للتوضيح خلال فترة تنتهي قبل ستة (٦) أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. سيتم إرسال نسخ من رد صاحب العمل إلى جميع شاري دفتر الشروط، بما في ذلك وصف الاستفسار ولكن دون تحديد مصدره.

تعليمات لمقدمي العروض

١٠ - تعديل وثائق العرض

- ١٠,١ - في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، يمكن لصاحب العمل، لأي سبب، سواء بمبادرة منه أو استجابةً لتوضيح يطلبه مقدم العرض المحتمل، تعديل مستندات العرض عن طريق إصدار أي إضافات/تعديلات.
- ١٠,٢ - يجب أن تكون أي إضافة يتم إصدارها على هذا النحو جزءًا من وثائق العرض وفقًا للبند الفرعي ٨,١، ويجب إرساله خطيًا أو بواسطة برقية إلى جميع المشتريين لوثائق العرض. يجب على مقدمي العروض المحتملين أن يقرروا باستلام كل إضافة خطيًا أو بواسطة برقية إلى صاحب العمل. يُعتبر مقدم العرض قد تلقى أي وجميع الإضافات عند إرسال المواد إليه من قبل العميل عبر البريد السريع أو البرقية أو غير ذلك.
- ١٠,٣ - لتوفر الوقت المعقول لمقدمي العروض المحتملين لأخذ التعديلات/الإضافات بعين الاعتبار عند إعداد عروضهم، يمكن لصاحب العمل، وفقًا لتقديره الخاص، تمديد الموعد النهائي لتقديم العروض عند الضرورة. وفي هذه الحالة، يقوم صاحب العمل بإبلاغ جميع مقدمي العروض خطيًا بالموعد النهائي الممدد.

تعليمات لمقدمي العروض

ت - تحضير العروض

١١ - لغة العرض

يجب أن يكون العرض مكتوباً باللغتين الإنجليزية (للأمر الفنية والتقنية) والعربية. تحرر جميع المراسلات والوثائق المتعلقة بالعرض المتبادل بين مقدم العرض والمؤسسة باللغتين الإنجليزية (للأمر الفنية والتقنية) والعربية. وفي هذه الحالة، ولأغراض تفسير العرض، تسود اللغة العربية.

١٢ - تقديم العرض

يجب أن تشمل النسخة الأصلية للعرض ونسخته المغلفات الداخلية المنفصلة والمختومة والمحددة التالية:

المغلف الأول (العرض الفني والإداري):

- تعليمات لمقدمي العروض
- وثائق "شروط التأهل والتأهيل" (يجب أن يثبت الدليل الوثائقي لمؤهلات مقدم العرض أن مقدم العرض لديه القدرات الإدارية والفنية والمالية وغيرها من القدرات اللازمة لتنفيذ العقد).
- ضمان العرض (ضمان مصرفي) حسب الملحق أ ٥.
- خطاب التقديم (كتاب العرض) الملزم قانوناً، كما هو مذكور في الملحق أ ٤.
- نموذج العقد موقع بدون أسعار ومختوم بطابع مالي قيمته //مليون// ل.ل.
- شهادة زيارة الموقع حسب الملحق أ ٣.
- تعهد برفع السرية المصرفية حسب الملحق أ ٩.
- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب على ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة")،
- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات،
- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل رسوم البلدية المتوجبة عليه،
- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة TVA إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وأن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ،

فهد

2

8

تعليمات لمقدمي العروض

- إذاعة تجارية يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه،
- التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى كاتب العدل،
- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة فض العروض،
- عقد الشراكة مصدق لدى كاتب العدل في حال توجبه،
- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية،
- إفادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس،
- إفادة صادرة عن المرجع المختص تُثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية،
- تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض بصورة مباشرة أو غير مباشرة سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي) - حسب الملحق أ ١١،
- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب الحق الاقتصادي)،
- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...)،
- مستند تصريح النزاهة وفقاً للنموذج المتاح على الموقع الإلكتروني لهيئة الشراء العام (ملحق أ ١٢)،
- دفتر الشروط موقعاً من قبل الشركة العارضة وفقاً للأصول من قبل المفوض بالتوقيع مع ضرورة ذكر إسم وصفة موقع دفتر الشروط على كتاب العرض الملزم قانونياً، مع جميع المستندات الأخرى و المعلومات المطلوبة في Fiche de renseignements والأحكام الإدارية والمواصفات الفنية، دون أية إشارة الى السعر، تحت طائلة رفض العرض.
- بإستثناء التأمين المؤقت والكتالوجات والنشرات الفنية والتجارية المجلدة أساساً (في حال وجودها)، فإن كافة المستندات الأخرى تكون مجموعة ومرقمة على كافة صفحاتها مع لائحة بالكتالوجات والنشرات الفنية والتجارية المرفقة.

أ. في حال اشتراك عارض أجنبي يتوجب على هذا العارض أن يُراعي احد الشروط التالية:

- أن يكون من ضمن ائتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالصفقة.



تعليمات لمقدمي العروض

- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات الشراء .
- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافة الى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:

- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده.
 - إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض.
 - الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.
- ب. يحدد تاريخ صلاحية كل إفادة وفقاً لطبيعتها على أن لا يزيد عن ستة اشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للإفادات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

- الشروط المرجعية

- شروط العقد

- الملحقات

المغلف الثاني (العرض المالي):

- كتاب الالتزام المكتملة حسب الأصول والموقعة من مقدم العرض مع الأسعار.
- جدول الأسعار المكتملة حسب الأصول والموقعة من مقدم العرض.
- دليل حقيقي على الوصول إلى خطوط الائتمان وتوافر الموارد المالية الأخرى.
- خطاب التزام بتغطية التدفق النقدي للعقد لمدة ستة (٦) أشهر، مقابل مبلغ الخدمات حسب عرضه المالي (يتم تضمينه في مغلف منفصل).

* يجب أن يحمل هذا المغلف الملاحظة التالية: " لا يفتح مع المغلف الأول - يتم فتحه عندما يعتبر العرض مستجيباً".

المغلف الثالث (العرض البديل):

- وفق الفقرة ١٨ (إذا وجد)

* يجب أن يحمل هذا المغلف الملاحظة التالية: " لا يفتح هذا المغلف الا في حال كان العرض هو الأفضل".
يجب فصل المستندات بوضوح لتسهيل التقييم.

في ضوء المغلف رقم ١، سيتم قبول أو رفض العرض المقدم من مقدم العرض.

تعليمات لمقدمي العروض

١٣- المستندات الخاصة بالعرض

١٣,١- يجب أن يشتمل العرض المقدم من العارض على المستندات المذكورة في الفقرة ١٢.

يجب ملء المستندات الواردة في "الملحقات"، وكتاب الالتزام، وجدول الأسعار دون استثناء، مع مراعاة تمديدها بالشكل نفسه وأحكام البند الفرعي ١٧,٢ فيما يتعلق بشكل ضمان العرض.

يجب أن تكون جميع الوثائق سارية المفعول وأصلية وموثقة من منشئها ومن الإدارات والجهات الرسمية المختصة.

١٣,٢- على الشركات الأجنبية تقديم شهادة صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تفيد بأن الشركة لا تتعارض مع قانون مقاطعة إسرائيل الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٦/٢٣.

١٤- أسعار العرض

١٤,١- يجب أن يكون هناك عقد واحد على أساس دفعات شهرية، بناءً على الأسعار المشار إليها في جدول الأسعار المقدم من العارض.

١٤,٢- يجب على مقدم العرض ملء الأسعار لجميع بنود الخدمات الموضحة في الأسعار التفصيلية وجدول الكميات إن وجد. ومع ذلك، فإن البنود التي يتم تضمينها في وثيقة المناقصة والتي لا يغطيها جدول الكميات، تُعتبر مدرجة ومغطاة بالسعر الإجمالي.

١٤,٣- يجب تضمين جميع الرسوم والضرائب والرسوم الأخرى، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، التي يدفعها الاستشاري بموجب البند الفرعي ١,٧ من شروط العقد، قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، في الأسعار والسعر الإجمالي المقدم من العارض، ويتم تقييم العروض ومقارنتها من قبل المؤسسة وفقاً لذلك. يجب الإشارة إلى الضريبة على القيمة المضافة في قائمة منفصلة كما هو مطلوب في جدول الكميات. يتم إصدار فاتورة بالضريبة على القيمة المضافة مع كل فاتورة.

١٤,٤- السعر الثابت: يجب أن تكون أسعار الوحدات المعروضة من قبل مقدم العرض ثابتة أثناء تنفيذ العرض للعقد ولا تخضع للتغيير على أي حساب بخلاف تلك التي قد تنشأ بسبب تطبيق البند ٣,١,٢ من شروط العقد. سيتم التعامل مع العرض المقدم مع عرض أسعار قابل للتعديل على أنه غير متجاوب وسيتم رفضه.

١٥- عملات العرض والدفع

١٥,١- يحدد مقدم العرض جدول الأسعار بأي عملة قابلة للتحويل بحرية والتي تعتبرها المؤسسة مؤهلة.

١٥,٢- يجب الإشارة إلى الضريبة على القيمة المضافة بشكل منفصل في الفواتير الصادرة عن الاستشاري ويكون هذا الأخير مسؤولاً عن دفع الضريبة على القيمة المضافة له من قبل المؤسسة.

تعليمات لمقدمي العروض

١٥,٣ - سيتم الدفع بالليرة اللبنانية وفق آلية سعر الصرف التي يحددها مصرف لبنان لمؤسسة كهرباء لبنان عند تاريخ دفع الفواتير.

في حال لم يتم تنفيذ أو تقديم الخدمات المطلوبة، ستقوم المؤسسة بإبلاغ الاستشاري بالخدمة/البند غير المنفذة/المقدمة. إذا لم يتخذ الاستشاري أي إجراء خلال أسبوعين من إخطاره بالتنفيذ/التقديم، يمكن للمؤسسة أن تطلب من طرف ثالث إنجاز المطلوب.

ويتم حسم تكاليف الخدمات (بناءً على الفاتورة الفعلية مضاعفة بنسبة ٥٠٪) من فاتورة (فواتير) الاستشاري. في حال الإجراء المذكور أعلاه غير ممكن أو غير عملي، سيعتمد تقييم تكلفة العمل أو الخدمة التي لم يتم تسليمها بشكل مباشر على التكلفة المذكورة في جدول الكميات Bill of Quantities ذات الصلة لهذه الخدمة أو العمل وإذا كان هذا غير متوفرًا في العقد سيتم تقديرها من قبل المؤسسة وسيتم حسم التكلفة المقدرة مضاعفة بنسبة ٥٠٪ من العمل الذي لم يتم تسليمه من فاتورة (فواتير) الاستشاري.

١٥,٤ - يتم إعداد الفواتير وفقًا للمادة ٣٨ من القانون رقم ٣٧٩: الضريبة على القيمة المضافة. سيتم التعامل مع الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل الاستشاري لدى وزارة المالية (مفروضة - غير مقيم) وفقًا للمادتين ٤١ و ٤٢ من قانون ضريبة القيمة المضافة. ستقوم مؤسسة كهرباء لبنان بإبلاغ دائرة الخزينة لدى وزارة المالية بمقدمي العروض المشاركين ولن تقوم بتسديد بأي مدفوعات دون موافقة دائرة الخزينة.

١٦ - صلاحية العرض

١٦,١ - تبقى العروض صالحة لمدة ١٢٠ (مائة وعشرين) يومًا بعد تاريخ تقديم العروض المحدد في كتاب الدعوة.

١٦,٢ - في ظروف استثنائية، وقبل انتهاء صلاحية العرض الأصلي، يمكن للمؤسسة أن تطلب من مقدمي العروض تمديد فترة الصلاحية لفترة إضافية محددة. يجب أن يكون الطلب والإجابات عليه خطيًا أو بواسطة بريد إلكتروني (فاكس). يمكن لمقدم العرض رفض الطلب دون أن يخسر ضمان عرضه. لن يُطلب أو يُسمح لمقدم العرض الذي يوافق على الطلب بتعديل عرضه، ولكن سيُطلب منه تمديد صلاحية ضمان عرضه لفترة التمديد، وبما يتوافق مع البند ١٧ من جميع النواحي.

١٧ - ضمان العرض

١٧,١ - يجب على مقدم العرض أن يقدم، كجزء من ضمان عرضه، مبلغًا وقدره /١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية (مليار وخمسمائة مليون ليرة لبنانية) أو ما يعادله بعملة قابلة للتحويل بحرية، كما ورد في الملحق أ ٥.

تعليمات لمقدمي العروض

١٧,٢- يجب أن تكون الكفالات المصرفية صالحة لمدة //٢٨// ثمانية وعشرين يوماً إضافة على المدة المحددة لصلاحية العرض في دفتر الشروط هذا، ومطابقة للنموذج الذي تعتمده المؤسسة دون أي تعديل تحت طائلة رفض العرض والمرفق في دفتر الشروط . يتم إصدار ضمان العرض إما بناءً على اختيار مقدم العرض، عن طريق مصرف من الدرجة الأولى يقع في لبنان أو مصرف أجنبي من خلال مصرف مراسل موجود في لبنان.

في حال انتهاء مهلة التزام العارضين دون أن تسند الصفقة على أحدهم، أو بعد إعلان النتيجة، تعاد الكفالة المصرفية الى مصرف الإصدار في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد، وذلك لبقية العارضين ويمكن لمن دفع من هؤلاء قيمة الكفالة نقداً، استعادة هذه القيمة لقاء الإيصال المعطى لهم.

أما الاستشاري الذي ترسو عليه المناقصة، فيستطيع استعادة التأمين المؤقت عند طلب تحريرها، وبعد تقديم الكفالة النهائية المنصوص عنها أدناه وتوقيع العقد. تقوم المؤسسة بمصادرة التأمين المؤقت في حال لم يتم الاستشاري الذي رست عليه الصفقة بتوقيع العقد أو بتقديم الكفالة النهائية.

١٧,٣- تقوم المؤسسة برفض أي عرض غير مصحوب بضمان عرض مقبول لأنه غير متجاوب وفقاً لأحكام البند ٢٧.

١٧,٤- سيتم إعادة ضمانات العروض الخاصة بمقدمي العروض غير الفائزين بأقصى حد قبل تنفيذ العقد.

١٧,٥- سيتم إعادة ضمان العرض الخاص بمقدم العرض الفائز عندما يقوم مقدم العرض بتوفير ضمان الأداء المطلوب (حسن التنفيذ).

١٧,٦- قد يتم مصادرة ضمان العرض:

- أ. إذا لم يقبل مقدم العرض تصحيح سعر العرض (وفقاً للبند ٢٨)؛ أو
 - ب. في حال فوز مقدم العرض، إذا كان ضمن الحدود الزمنية المحددة:
- i. لم يوقع الاتفاقية (وفقاً للبندين الفرعيين ٣٤,٤ و ٣٤,٥)؛
 - ii. لم يقدم ضمان الأداء (حسن التنفيذ) المطلوب (وفقاً للبند ٣٥).

١٨- العروض البديلة المقترحة من قبل مقدمي العروض

١٨,١- يجب على العارضين الذين يرغبون في تأهيل عروضهم أو التبديل عن متطلبات دفتر الشروط فيما يتعلق بالمسائل ذات الطبيعة المالية / الإدارية، أن يقدموا هذه المؤهلات أو الانحرافات/التبديلات فقط في شكل عرض بديل للعرض الأساسي، بشرط أن يقدم العارض أولاً الأسعار وفق المطلوب في دفتر الشروط. كما يجب عليه تقديم جميع المعلومات اللازمة لإجراء تقييم كامل للبدايل من قبل المؤسسة.

تعليمات لمقدمي العروض

يتم لفت انتباه العارضين إلى أحكام البند ٢٧ فيما يتعلق برفض العروض التي لا تستجيب إلى متطلبات دفتر الشروط. يجب أن يكون كل عرض بديل مصحوبًا بوصف تفصيلي وتكسير للأسعار، يشير إلى تقدير العارض لتأثيرات التكلفة على المؤسسة وفقًا للمادة ٢٩ إذا كان العرض البديل ستقبله المؤسسة ويتم إدراجه في العقد. قد يتم رفض العروض التي تحتوي على مؤهلات وانحرافات ليست مفصلة ومسعة مثل العروض البديلة. بعد التقييم وفقًا للمادة ٢٩، تحتفظ المؤسسة بالحق في قبول أو رفض أي عرض بديل يتم تقديمه وفقًا لهذه الفقرة الفرعية.

١٨,٢- يجب على العارضين الراغبين في تقديم بدائل فنية لمتطلبات دفتر الشروط، أن يحددوا أولاً متطلبات صاحب العمل كما هو موضح في الدفتر، كما يجب عليهم تقديم جميع المعلومات اللازمة لإجراء تقييم كامل للبديل من قبل صاحب العمل. سيتم تقييم البدائل التقنية فقط، إن وجدت ، للعرض الفائز (وفقًا للملحق أ من "شروط التأهل والتأهيل") المطابقة للمتطلبات الفنية الأساسية من قبل صاحب العمل.

١٨,٣- سيتم تقديم المقترحات البديلة بشكل منفصل، في المغلف الثالث كما هو مطلوب في البند ١٢.

١٩ - نموذج العرض وتوقيعه

١٩,١- يجب على مقدم العرض إعداد نسخة أصلية واحدة و ٣ نسخ من المستندات التي تشتمل على العرض كما هو موضح في الفقرة ١٢ من هذه التعليمات لمقدمي العروض، مع الإشارة إلى مصطلح "أصلية" و"نسخة" بشكل واضح حسب الاقتضاء. في حال الاختلاف بينهما، يعتد بالنسخة الأصلية.

١٩,٢- يجب طباعة النسخة الأصلية وجميع نسخ العرض أو كتابتها بحبر لا يمحي (في حال النسخ، يتم قبول نسخ الفوتوستات أيضًا) ويجب توقيع كافة صفحاتها من قبل شخص أو أشخاص مفوضين حسب الأصول للتوقيع نيابة عن مقدم العرض، وفقًا للبند الفرعي ٥,١، حسب مقتضى الحال. يجب التوقيع بالأحرف الأولى للاسم على جميع صفحات العرض حيث تم إجراء الإدخالات أو التعديلات من قبل الشخص أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع العرض.

١٩,٣- يجب ألا يحتوي العرض على أي تعديلات أو إغفالات أو إضافات، باستثناء تلك التي تمثل لتعليمات الصادرة عن صاحب العمل، أو حسب الضرورة، تلك التي تصحيح الأخطاء التي يرتكبها مقدم العرض. وفي هذه الحالة يجب توقيع هذه التصحيحات بالأحرف الأولى للاسم من قبل الشخص أو الأشخاص الذين قاموا بتوقيع العرض.

١٩,٤- يرفق مقدم الطلب، في المغلف الثاني، وثيقة العرض الأصلية الصادرة عن صاحب العمل والموقعة والمختومة في جميع الصفحات من قبل المسؤول (المسؤولين) المدرج(ة) اسمه (أسماءهم) في سند التوكيل.

تعليمات لمقدمي العروض

ث - تقديم العروض

٢٠ - ختم العروض والإشارة إليها

٢٠,١ - يجب على مقدم العرض ختم النسخة الأصلية وكل نسخة من العرض في مغلفات داخلية، مع الإشارة إلى المغلف بمصطلح "أصلية" و "نسخة". يجب أن تكون المغلفات الداخلية مختومة في مغلف خارجي؛ يكون محتوى العرض كما هو محدد في البند ١٢.

٢٠,٢ - المغلفات الداخلية:

أ- يتم توجيهها إلى صاحب العمل قبل انتهاء دوام العمل الرسمي لليوم الأخير المحدد لتقديم العروض، وهو يوم الخميس الواقع في ٢٠/١/٢٠٢٥ الساعة ١٢ ظهراً على العنوان التالي:

مؤسسة كهرباء لبنان

٢٢ شارع النهر

ص.ب ١٣١

أمانة سر لجنة المشتريات

العنوان المحدد في الإعلان وعلى الدعوات

بيروت - لبنان

* علماً أنه في حال وجود أي استفسار حول إجراءات المناقصة، يرجى الاتصال بالسيدة راشيل شبل في أمانة سر لجنة المشتريات - مكتب رقم ٣٨ - رقم الهاتف (٠١/٤٤٤٣١٣).

ب- تحمل التعريف التالي:

يجب الإشارة إلى المغلف بمصطلح "سري" ويجب أن يُذكر:

خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي

عدم فتحه قبل (انظر التاريخ المحدد في الدعوة لتقديم العروض).

٢٠,٣ - بالإضافة إلى التعريف المطلوب في البند الفرعي ٢٠,٢، يجب أن تشير المغلفات الداخلية إلى اسم

مقدم العرض وعنوانه لتمكين إعادة العرض دون فتحه في حال إعلانه "متأخراً" وفقاً للمادة ٢٢.

٢٠,٤ - يتم ختم المغلف الخارجي ويجب ألا يحمل أي عبارة أو علامة أو تعريف عليه.

٢٠,٥ - يجب ملاحظة أنه في حال عدم الامتثال للشروط المذكورة أعلاه، سيتم رفض العرض.



تعليمات لمقدمي العروض

٢١ - الموعد النهائي لتقديم العروض

- ٢١,١ - يتم استلام العروض من قبل صاحب العمل على العنوان المحدد أعلاه في موعد لا يتجاوز التاريخ المحدد في الدعوة الموجهة إلى مقدمي العروض.
- ٢١,٢ - يمكن لصاحب العمل، وفقًا لتقديره، تمديد الموعد النهائي لتقديم العروض، وفي هذه الحالة، ستخضع جميع حقوق والتزامات صاحب العمل ومقدمي العروض، الخاضعة مسبقًا للموعد النهائي الأصلي، إلى الموعد النهائي كما تم تمديده.
- ٢١,٣ - تُحظر المفاوضات بين المؤسسة وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

٢٢ - العروض المتأخرة

- أي عرض يتسلمه المؤسسة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض المنصوص عليه في البند ٢١، سيتم إعادته إلى مقدم العرض دون فتحه. ومع ذلك، عندما يطلب المؤسسة إرسال نسخة إضافية من العرض، فلن يكون الاستلام المتأخر لتلك النسخة سببًا لرفض العرض.

٢٣ - تعديل العروض وسحبها

- ٢٣,١ - يمكن لمقدم العرض تعديل أو سحب العرض الذي قدمه، شرط أن يتم استلام التعديل أو السحب من قبل صاحب العمل قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العروض. يجب توجيه إشعار بالانسحاب إلى صاحب العمل على العنوان الوارد في وثائق العرض ويحمل هذا الإشعار اسم العقد وعبرة "إشعار بسحب العرض".
- ٢٣,٢ - يتم إعداد التعديل الذي يقوم به مقدم العرض، وختمه والإشارة إليه وتسليمه وفقًا لأحكام البند ٢٠، مع الإشارة إلى المغلفات الخارجية والداخلية بعبارة "تعديل العرض - نسخة أصلية" و "تعديل العرض - نسخة". يجب أن تكون المغلفات الداخلية مختومة في مغلف خارجي، ويتم الإشارة إليها حسب الأصول بعبارة "تعديلات العروض".
- ٢٣,٣ - لا يمكن لمقدم العرض تعديل أي عرض بعد الموعد النهائي لتقديم العروض.

تعليمات لمقدمي العروض

ج- فتح العروض وتقييمها

٢٤- فتح العروض

- ٢٤,١- يتم أولاً فتح المغلفات المشار إليها بعبارة "سحب"، ويتم تلاوة اسم مقدم العرض. لا يتم فتح العروض التي تم بموجبها تقديم إشعار مقبول بسحبها، وفقاً للبند ٢٣.
- ٢٤,٢- يقوم صاحب العمل بفتح (المغلف الأول)، مباشرة بعد الموعد النهائي المحدد لتقديم العروض وفقاً للبند ٢١، في جلسة عامة بحضور الممثلين المعيّنين من قبل مقدمي العروض الذين اختاروا الحضور. سيتم الإعلان عن وجود (أو عدم وجود) أي تفاصيل قد يراها صاحب العمل مناسبة، من قبل صاحب العمل عند فتح العرض. يوقع ممثلو مقدمي العروض الحاضرون على سجل يثبت حضورهم.
- ٢٤,٣- في جلسة لاحقة، بعد فتح وتقييم المؤهلات والوثائق اللاحقة المذكورة في البند ٢٤,٢ لكل من مقدمي العروض، يتم فقط فتح العروض المالية لمقدمي العروض الذين اجتازوا معايير "شروط التأهل والتأهيل" وتم اعتبارهم متوافقين ومتجاوبين، بحضور الممثلين المعيّنين من قبل مقدمي العروض الذين اختاروا الحضور. سيتم الإعلان عن أسماء مقدمي العروض وأسعار العرض وأي خصومات وتعديلات وسحوبات في العرض وأي تفاصيل أخرى قد يراها صاحب العمل مناسبة، من قبل صاحب العمل عند فتح العرض.
- ٢٤,٤- يجب فتح جميع المغلفات التي تحمل عبارة "تعديل" ويتم قراءة المستندات الواردة فيها بالتفصيل المناسب. لا يمكن رفض أي عرض عند فتحه باستثناء العروض المتأخرة وفقاً للبند ٢٢.
- ٢٤,٥- لن يتم النظر في تقييم إضافي للعروض التي لم يتم فتحها وقراءتها في المرحلة الأولى.
- ٢٤,٦- يقوم صاحب العمل بإجراء مراحل فتح العرض في الموقع التالي:

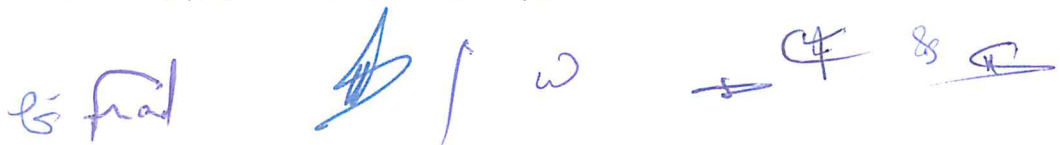
مؤسسة كهرباء لبنان

٢٢ شارع النهر

ص.ب ١٣١

بيروت - لبنان

سيُسمح للممثل المفوض لمقدمي العروض (ممثل واحد لكل مقدم عرض) الذي يختار الحضور، بالمشاركة في فتح العرض وفقاً لهذا البند.



تعليمات لمقدمي العروض

٢٥ - العملية السرية

لن يتم الكشف عن المعلومات المتعلقة بفحص وتوضيح وتقييم ومقارنة العروض والتوصيات الخاصة بتلزيـم العقد للعارض أو أي شخص آخر غير معني رسميًا بهذه العملية حتى يتم الإعلان عن إرساء العرض الفائز. قد يؤدي أي جهد يبذله مقدم العرض للتأثير على دراسة المؤسسة للعروض أو قرارات التلزيـم إلى رفض عرضه ومصادرة ضمان العرض.

٢٦ - توضيح العروض

- ٢٦،١ - للمساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العروض، يمكن لصاحب العمل، حسب تقديره، أن يطلب (خطيًا)، من أي مقدم عرض، توضيح عرضه، بما في ذلك تفاصيل الأسعار وأسعار الوحدات. يجب أن يكون طلب الإيضاح والردود خطيًا أو بواسطة برقية، ولكن لا يمكن طلب أي تغيير في سعر أو مضمون العرض أو عرضه أو السماح به باستثناء ما هو مطلوب لتأكيد تصحيح الأخطاء الحسابية التي اكتشفها صاحب العمل في تقييم العروض وفقًا للبند ٢٨ وطلب تفاصيل الأسعار وأسعار الوحدات.
- ٢٦،٢ - من وقت فتح العرض إلى وقت تلزيـم العقد، إذا رغب أي مقدم عرض في التواصل مع صاحب العمل بشأن أي مسألة تتعلق بعرضه، فيجب عليه القيام بذلك خطيًا.
- ٢٦،٣ - قد يؤدي أي جهد يبذله مقدم العرض للتأثير على صاحب العمل في تقييمه للعرض أو مقارنة العروض أو قرارات تلزيـم العقد، إلى رفض عرض مقدم العرض.

٢٧ - فحص العروض وتحديد استجابته

- ٢٧،١ - قبل التقييم التفصيلي للعروض، سيحدد صاحب العمل ما إذا كان قد (١) تم تقديمها من قبل مقدم العرض، و(٢) تم توقيعها بشكل صحيح وفقًا للمادة ١٩، وختمها والإشارة إليها وفقًا للبند ٢٠؛ و(٣) مصحوبة بالأوراق المالية المطلوبة وفقًا للبند ١٧؛ و(٤) تستجيب إلى متطلبات وثائق العرض؛ و(٥) مقدمة من مقدمي العروض الذين يرغبون في اجتياز شروط التأهل والتأهيل وتم تقديم معايير التأهيل المحددة في القسم ١،٢ والملحق أ من "شروط التأهل والتأهيل". إذا لم يستوفوا المتطلبات المنصوص عليها في القسم ١،٢ والملحق أ من "شروط التأهل والتأهيل"، فلن يتم النظر في عروضهم؛ وإذا (٦) قام كل مقدم عرض بتقديم أي توضيح و / أو إثبات قد يطلبه صاحب العمل بموجب البند ٢٦.

- ٢٧،٢ - العرض المتجاوب بشكل كبير هو العرض الذي يتوافق مع جميع الشروط والأحكام والمواصفات لوثائق العرض، دون أي انحراف مادي أو تحفظ. الانحراف أو التحفظ المادي هو (١) الذي يؤثر بأي طريقة جوهرية على نطاق الخدمات أو جودتها أو أدائها؛ (٢) والذي يقيد بأي طريقة جوهرية، بما يتعارض مع وثائق العرض، حقوق صاحب العمل أو التزامات مقدم العرض بموجب العقد؛ أو (٣) الذي قد يؤثر تصحيحه بشكل غير عادل

تعليمات لمقدمي العروض

على المركز التنافسي لمقدمي العروض الآخرين الذين يقدمون عروض متجاوبة. يمكن اعتبار العروض ذات الفروقات التي يحددها صاحب العمل على أنها ثانوية، مستجيبة.

٢٧,٣- إذا لم يكن العرض مستجيبيًا ، فسيتم رفضه من قبل صاحب العمل، ولن يتم جعله مستجيبيًا لاحقًا عبر تصحيح الانحراف أو الفروقات غير المطابقين. وبالتالي، لن يخضع العرض للتقييم المالي ولن يتم فتح المغلف الثاني ذات الصلة.

٢٨- تصحيح الأخطاء

٢٨,١- يقوم صاحب العمل بتحديد ما إذا كان مقدم العرض يقدم أي توضيح مالي و / أو إثبات قد يطلبه صاحب العمل بموجب البند ٢٦. علاوة على ذلك، يجب على مقدم العرض تقديم الدليل الذي قد يطلبه صاحب العمل، عند الاقتضاء.

سيتم دراسة العروض التي يتم تحديدها على أنها تستجيب بشكل كبير من قبل صاحب العمل بحثًا عن أي أخطاء حسابية. سيتم تصحيح الأخطاء من قبل صاحب العمل وإرسالها مباشرة إلى مقدم العرض المعني، على النحو التالي:

أ- في حال وجود تباين بين المبالغ بالأرقام والحروف، يكون المبلغ المحرر بالحروف سائدًا؛
ب- في حال وجود تباين بين سعر الوحدة وإجمالي البند الناتج عن ضرب سعر الوحدة بالكمية، يكون سعر الوحدة كما هو مسعر سائدًا؛

ت- في حال وجود تباين بين مجموع المبالغ الفرعية والمجموع الكلي؛ ستكون الإضافة الصحيحة للمبالغ الفرعية هي السائدة.

٢٨,٢- سيتم تعديل المبلغ المنصوص عليه في كتاب الالتزام من قبل صاحب العمل وفقًا للإجراء المذكور أعلاه لتصحيح الأخطاء، ويُعتبر، بموافقة مقدم العرض، ملزمًا لمقدم العرض. إذا لم يقبل مقدم العرض مبلغ العرض المصحح ، فسيتم رفض عرضه، وسيتم مصادرة ضمان العرض وفقًا للبند الفرعي ١٧,٦ (ب).

٢٩- تقييم العروض ومقارنتها

٢٩,١- سيقوم صاحب العمل بتقييم ومقارنة العروض التي تم تحديدها على أنها مستجيبة فقط، وفقًا للمادة ٢٧.
٢٩,٢- عند تقييم العروض، سيحدد صاحب العمل سعر العرض المقيم لكل عرض، عبر تعديل سعر العرض على النحو التالي:

أ- إجراء أي تصحيح للأخطاء وفقًا للبند ٢٨؛
ب- تحويل المبلغ الناتج عن تطبيق الفقرة (أ) أعلاه إلى عملة واحدة وفقًا للبند ٣١؛
ت- إجراء تعديل مناسب لأسباب تقنية و/أو مالية سليمة لأي اختلافات أو انحرافات مقبولة أو العروض البديلة المقدمة وفقًا للفقرة ١٨؛

تعليمات لمقدمي العروض

ث- تطبيق أي خصومات يقدمها مقدم العرض.

يحتفظ صاحب العمل بحق قبول أو رفض أي تغيير أو تعديل أو عرض بديل. لا تؤخذ الاختلافات والفروقات والعروض البديلة والعوامل الأخرى التي تتجاوز متطلبات وثائق العرض، بعين الاعتبار عند تقييم العرض.

٢٩,٣- إذا كان عرض مقدم العرض الفائز غير متوازن بشكل خطير فيما يتعلق بتقدير صاحب العمل لتكلفة الخدمات التي يتعين القيام بها بموجب العقد، فيمكن لصاحب العمل أن يطلب من مقدم (مقدمي) العرض إصدار تحليلات أسعار تفصيلية لأي أو كافة بنود جدول الكميات، لإثبات الاتساق الداخلي لتلك الأسعار مع طرق التنفيذ والجدول الزمني المقترح. ستقوم المؤسسة بتقييم الأسعار المقدمة من قبل العارضين المستجيب عروضهم لوثائق العرض وستحدد صاحب العرض الأدنى.

٣٠- رفض العروض

سيتم رفض العروض في الحالات التالية:

- إذا كان العرض غير مصحوب بضمان مقبول للعرض وفقاً للبند ١٧ والملحق أ ٥.
 - العروض المتأخرة وفقاً للبند ٢٢.
 - إذا كان ختم العروض والإشارة إليها لا يتوافقان مع البند ٢٠.
 - إذا تم تقييم العرض على أنه غير مستجيب أو غير متوافق أو لا يفي بمعايير "شروط التأهل والتأهيل" المطلوبة.
 - وفق الشروط المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ (المادة ٧ و ٢٤).
- سيتم تقييم العروض التي لم يتم رفضها بموجب ما تم ذكره أعلاه، فقط، وفقاً للبند ٢٩.

٣١- التحويل إلى عملة واحدة لتقييم العروض

لغرض تقييم العروض، إنَّ كهرباء لبنان ستعتمد في مقارنة الأسعار المقدمة بالعملات الأجنبية من قبل العارضين، المعدل الأخير لتحويل العملات الأجنبية الى عملة لبنانية وفق آلية الصرف التي يحددها مصرف لبنان الى مؤسسة كهرباء لبنان في التاريخ المحدد لتقديم العروض.

تعليمات لمقدمي العروض

ح- تلزيم العقد

٣٢- التلزيم

سيتم تلزيم عقد واحد لمقدم العرض الأفضل تقييمًا وفقًا لأحكام هذا البند. مع مراعاة البند ٣٣، سوف يقوم صاحب العمل بمنح العقد إلى مقدم العرض الذي تم تحديد عرضه على أنه يستجيب لوثائق العرض والذي تم اعتبار عرضه المالي هو الأقل وفقًا للبند ٢٩، وبشرط أن يكون قد تم تحديد مقدم العرض هذا على أنه (أ) مؤهل وفقًا لأحكام البند ٣؛ و (ب) مؤهل وفقًا لأحكام البند ٥.

٣٣- حق صاحب العمل في إلغاء المناقصة و/أو أي من إجراءاتها

يحتفظ صاحب العمل بحق في إلغاء عملية المناقصة و / أو من إجراءاتها في أي وقت قبل تلزيم العقد دون تحمّل أي مسؤولية تجاه مقدم العرض أو مقدمي العروض المتأثرين أو دون أي التزام بإبلاغ مقدم العرض أو مقدمي العروض المتأثرين بأسباب تصرفات صاحب العمل حسب الحالات المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ (المادة رقم ٢٥).

٣٤- الإبلاغ بالتلزيم وتوقيع الاتفاق

٣٤,١- قبل انتهاء فترة سريان العرض التي يحددها صاحب العمل، يقوم صاحب العمل بإبلاغ مقدم العرض الفائز عبر برقية مؤكدة أو بواسطة بريد مضمون يفيد بقبول عرضه. يجب أن يحدد هذا البريد المبلغ الذي سيدفعه صاحب العمل لمقدم العرض الفائز مقابل الخدمات التي يوفرها مقدم العرض على النحو المنصوص عليه في العقد، لإتمام العقد.

٣٤,٢- بعد الإبلاغ والإعلان عن تلزيم العقد، ستبدأ فترة تجميد مدتها ١٠ أيام عمل.

٣٤,٣- يقوم صاحب العمل بإرسال نموذج الاتفاقية إلى مقدم العرض الفائز، والذي يتم توفيره في وثائق العرض (الملحق أ ٨)، متضمنًا جميع الاتفاقيات بين الأفرقاء.

٣٤,٤- في نهاية فترة التجميد، يجب على مقدم العرض الفائز التوقيع على نموذج الاتفاقية هذا، والذي سيشكل اتفاقية العقد، ويعيده إلى صاحب العمل في غضون أسبوعين.

٣٤,٥- يجب على مقدم العرض الفائز دفع رسوم الطابع في وزارة المالية في غضون خمسة (٥) أيام عمل من تاريخ الإبلاغ. يجب على الاستشاري تقديم إيصال من وزارة المالية يثبت أنه قد تم تسديد رسوم الطابع المالي البالغة أربعة بالآلاف من سعر العرض قد سدد خلال خمسة أيام عمل وفقًا للقانون، وإلا ستقوم مؤسسة كهرباء لبنان بمصادرة الضمان المؤقت وملاحقة الاستشاري.

تعليمات لمقدمي العروض

٣٥ - سند ضمان حسن الأداء (كفالة حسن التنفيذ)

٣٥,١ - إن قيمة الكفالة النهائية محدّدة بعشر (١٠/١) قيمة الصفقة.

تتكوّن الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية صادر عن مصرف مقبول لدى الدولة، على أن تكون صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الاستلام النهائي للتأكد من حسن تنفيذ الخدمات الاستشارية المطلوبة ومنها المخالصة مع شركات مقدمي الخدمات.

٣٥,٢ - يجب تقديم الكفالة النهائية إلى كهرباء لبنان خلال مهلة أسبوعين من تاريخ تبليغ كتاب الطلبية، وإلا اعتبر الاستشاري ناكلاً ويصبح التأمين المؤقت ملكاً لكهرباء لبنان دون سقوط حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر، كما تعتمد المصلحة في هذه الحالة إما إلى إعادة المناقصة العمومية، وإما إلى إسناد الصفقة إلى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناكل.

تُعاد الكفالة النهائية بعد سنة من انتهاء العقد، وبعد أن يقدم الاستشاري طلباً بهذا الخصوص وبعد التأكد من إتمام كافة موجبات العقد، وبعد حسم الغرامات والتوقيفات المحتملة بموجب دفتر الشروط. يجب أن تكون سندات ضمان حسن الأداء وفقاً للملحق أ ٦.

٣٥,٣ - يشكل فشل مقدم العرض الفائز في الامتثال لمتطلبات البندين ٣٤ أو ٣٥ أسباباً كافية لإلغاء قرار التلزم ومصادرة ضمان العرض.

٣٥,٤ - لا يوافق صاحب العمل على ضمانات حسن الأداء المقدمة من العارضين على شكل سند صادر عن شركة تأمين / ملزمة (Bounding/Issuance company).

٣٦ - ضرائب الطوابع - الضرائب - الجمارك - الرسوم

يقوم مقدم العرض بإدراج كافة الحقوق والضرائب، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، ورسوم الطوابع والنفقات في أسعار عرضه؛ وهو مدعو إلى أخذ العلم بالتشريع الضريبي اللبناني لتحديد مدى تأثيره على أسعاره. يتم تطبيق ضريبة الدخل على غير المقيمين بنسبة ٧,٥٪ في حال توقيع العقد، ويتحملها الاستشاري غير المقيم، وتقوم مؤسسة كهرباء لبنان، نيابة عن وزارة المالية، باقتطاعها من كل فاتورة. تلقت مؤسسة كهرباء لبنان الانتباه إلى أنه تقع كافة حقوق الطوابع التي قد تنشأ عن هذا العقد على عاتق مقدم العرض.

تعليمات لمقدمي العروض

على وجه الخصوص، يأخذ مقدمو العروض علمًا بأنه بموجب شروط الأحكام الضريبية اللبنانية المتعلقة برسوم الطوابع، ووفقًا للمرسوم بقانون رقم ٦٧ بتاريخ ١٩٦٧/٥/٨ وتعديلاته، يتعين عليهم، في الحالات التي يتم فيها إبرام العقد معه، تسديد:

- أ- رسم ثابت من أربعة بالآلف (١٠٠٠/٤) ل.ل. ضريبة طابع للعقد المقترح من قبل الاستشاري عند توقيع العقد. يجب أن يتم دفعه فعليًا لدى منافذ وزارة المالية في غضون خمسة (٥) أيام عمل.
- ب- رسم ثابت من أربعة بالآلف (١٠٠٠/٤) ل.ل. ليرة لبنانية من المدفوعات التي تسدها مؤسسة كهرباء لبنان للاستشاري بموجب العقد المعروف. وستحتفظ مؤسسة كهرباء لبنان بهذا الأخير وستدفع المبالغ المذكورة أعلاه إلى إدارة المالية اللبنانية.

٣٧- حق صاحب العمل في تغيير حجم العمل بعد تلزيم العقد

يمكن لصاحب العمل تغيير حجم أي جزء أو عنصر من الأعمال والخدمات بعد تلزيم العقد بنسبة لا تزيد عن ١٥ ٪ . على الاستشاري إضافة هذه الزيادة بنسبة متساوية على قيمة ضمان سند الأداء (الكفالة النهائية).

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

شروط التأهل والتأهيل

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ٢

شروط التأهل والتأهيل

Handwritten signatures and initials in blue ink, including a large signature on the left and several smaller ones on the right.

شروط التأهيل والتأهيل

١. معايير التأهيل	
٢. كتاب تقديم العرض	
٣. (استمارة العرض ١)	معلومات عامة
٤. (استمارة العرض ٢ و ٢أ)	سجل خبرة عام
٥. (استمارة العرض ٢أ)	ملخص عن التحالف المشترك
٦. (استمارة العرض ٣)	سجل خبرة خاص
٧. (استمارة العرض ٣ أ)	تفاصيل العقود ذات الطبيعة والتعقيد المتشابهين
٨. (استمارة العرض ٤)	قدرات الموظفين
٩. (استمارة العرض ٤ أ)	خبرة الموظفين
١٠. (استمارة العرض ٥)	القدرة المالية
١١. (استمارة العرض ٥أ)	مصادر التمويل
١٢. (استمارة العرض ٦)	تاريخ المحاكمة
١٣. (استمارة العرض ٧)	ضمان الجودة والسلامة

الملحق أ (نموذج السيرة الذاتية لأعضاء فريق الاستشاريين)



شروط التأهل والتأهيل

١ - معايير التأهيل

١,١ - ستستند "شروط التأهل والتأهيل" على تلبية جميع المعايير المتعلقة بالخبرة العامة والخاصة لمقدم العرض، وبالموظفين، كما هو موضح في إجابات مقدم العرض في الاستمارات المرفقة بكتاب تقديم العرض.

١,٢ - الخبرة العامة

يجب على مقدم العرض تلبية الحد الأدنى من المعايير التالية:

أ. يبلغ متوسط العائد السنوي للخدمات الاستشارية / مشاريع إشراف على تنفيذ أعمال ترميم وتأهيل مباني (على اعتبارها أنها فاتورة / قيمة للأعمال الجارية والمكتملة)، على مدى السنوات الخمس (٥) الماضية بقيمة // ١,٠٠٠,٠٠٠ // دولار أمريكي (مليون دولار أمريكي). (استمارة العرض ٢).

ب. أن يكون الإستشاري قد قام خلال السنوات العشر الماضية، كاستشاري أساسي أو شريك مساوٍ في تحالف مشترك، بالإشراف على ثلاثة مشاريع مماثلة على الأقل من حيث الحجم والوظيفة والكلفة وعائدة لترميم وتأهيل مباني عامة (استمارة العرض ٣ و ٣أ).

ج. أن يكون الإستشاري لديه شهادات إنجاز ناجحة لمشروعين على الأقل تتضمن ما يلي:

- دراسة إنشائية بنيوية لمباني عامة، منشأة من الخرسانة المسلحة ومتضررة من حدوث زلازل أو انفجارات قوية.
- إعداد دراسات أو الإشراف على ترميم وإعادة تأهيل مباني عامة متضررة / إنشائياً بنيوياً مدنياً ومعمارياً وكهربائياً وميكانيكياً.

ملاحظة: إن المباني العامة تعني مباني غير سكنية.

يجب على العارض استخدام مراجعه الخاصة أو مرجع شركائه في التحالف المشترك كما هو مذكور أعلاه. ومع ذلك، لا يمكن للعارض استخدام مرجع الشركة الأم أو الشركات الشقيقة لها ما لم تكن جزءاً من التحالف المشترك أو إذا كانت الشركة الأم ستقدم التزاماً خطياً بأنها ستكون مسؤولة بالتضامن والتكافل مع العارض عند تنفيذ العقد



شروط التأهل والتأهيل

تتضمن هذه الخبرة القدرة على العمل في وفقاً لمواصفات وجدول زمنية وضوابط محلية صارمة للغاية صادرة عن المؤسسة، ويجب أن تقوم بتوفير التنظيم والموارد والمعرفة والخبرة لتقديم هذه الخدمات الاستشارية (استمارة العرض ٧).

٣, ١ - قدرات الموظفين الرئيسيين

يجب أن يكون لدى العارض موظفون مؤهلون رئيسيون ملائمون لشغل المناصب المدرجة أدناه. سيقوم العارض بتقديم معلومات عن مرشح واحد لكل منصب، والذي يجب أن يفي بمتطلبات الخبرة المحددة في الجدول أدناه. مع الأخذ في الاعتبار أنه في حال وجود تحالف مشترك، يجب توظيف اثنين على الأقل من المرشحين أدناه من قبل الشريك الرئيسي في التحالف المشترك. (استمارة العرض ٤ و ٤أ).

يتضمن اقتراح العارض للمرشحين والسير الذاتية ذات الصلة التي تعكس مستوى تعليمهم وخلفيتهم وخبراتهم المماثلة ذات الصلة وقدراتهم على أداء الخدمات المتعلقة بهذه المهام.

يتم توقيع السير الذاتية وإرفاقها بشهادات موقعة حسب الأصول وتقارير الخبرة التي تؤكد مضمون هذه السير الذاتية.

على المكتب الاستشاري ان يكون لديه جهاز اشراف مكون من فريقين:

أ. الفريق الأول: فريق إشراف فني

الخبرة المطلوبة	المنصب
١٥ سنة على الأقل كخبرة عامة، مع خبرة ١٠ سنوات على الأقل في مجال الاشراف على البناء والتأهيل لمباني عامة كمدير للمشروع.	مهندس معماري
١٠ سنوات على الأقل كخبرة عامة، مع خبرة ٧ سنوات على الأقل في مجال الاشراف على البناء والتأهيل لمباني عامة.	مهندس مدني
٥ سنوات على الأقل في مجال الاشراف على الاعمال الميكانيكية.	مهندس ميكانيكي
٥ سنوات على الأقل في مجال الاشراف على الاعمال الكهربائية.	مهندس كهربائي
٥ سنوات على الأقل لمتابعة اعمال الكيول.	محاسب كميات
حاصل على شهادة BT2 وذات خبرة لا تقل عن ٥ سنوات في مجال الاشراف على مشاريع مشابهة	مراقب اعمال مدني / معماري
حاصل على شهادة BT2 وذات خبرة لا تقل عن ٥ سنوات في مجال الاشراف على مشاريع مشابهة.	مراقب اعمال ميكانيك / كهرباء

شروط التأهل والتأهيل

ب. الفريق الثاني: فريق اشراف مكتبي

على الاستشاري ان يكون ضمن جهازه، فريق متواجد في مكاتبه لمتابعة اعمال الإشراف على الموقع.
على ان يتكون هذا الفريق من:

المنصب	الخبرة المطلوبة
مهندس معماري	١٥ سنة على الأقل كخبرة عامة، مع خبرة ١٠ سنوات على الأقل في مجال متابعة الاشراف على مشاريع مماثلة.
مهندس انشائي	١٠ سنوات على الأقل كخبرة عامة، مع خبرة ٧ سنوات على الأقل في متابعة الاشراف على مشاريع مماثلة.
مهندس ميكانيكي	٥ سنوات على الأقل في مجال متابعة الاشراف على مشاريع مماثلة.
مهندس كهربائي	٥ سنوات على الأقل في مجال متابعة الاشراف على مشاريع مماثلة.

ملاحظة: المقصود بالمشاريع المماثلة هي التماثل (ليس التطابق) من عدة أوجه: الوظيفة، حجم الأشغال، إنشاء جديد أو تأهيل، التجهيزات والتقنيات المطلوبة...

Handwritten signatures and initials in blue ink.

شروط التأهل والتأهيل

ويكون هذا الجهاز (فريق الأول والثاني) جاهزاً، كلما دعت الحاجة، لحضور جميع الاجتماعات الفنية العائدة لمتابعة الاشغال العائدة لتأهيل وترميم المبنى المركزي.

ويساعد هذا الجهاز فريق مكتبي متكامل مؤلف من:

- رسامين معماريين
- رسامين انشائيين
- رسامين ميكانيكيين
- رسامين كهربائيين

١,٤ - الوضع المالي

أ- يجب على مقدم العرض أن يثبت أنه لديه حق الوصول إلى، أو لديه، أصول سائلة، وأصول حقيقية غير مرتبطة بها، وخطوط ائتمان، ووسائل مالية أخرى كافية لتلبية التدفق النقدي للعقد لمدة ستة (٦) أشهر، من مبلغ الخدمات، حسب عرضه المالي (يتم تضمينه في العرض المالي في عرض منفصل / المغلف المالي).

صافي التزامات مقدم العرض للعقود الأخرى. (استمارة العرض ٥، ٥أ).

ب- يجب تقديم الميزانيات المدققة للسنوات الخمس (٥) الماضية، ويجب أن تثبت سلامة الوضع المالي لمقدم العرض، مع إظهار الربحية على المدى الطويل. وعند الضرورة، ستقوم المؤسسة بإجراء استفسارات مع المصرفيين التابعين لمقدم العرض.

١,٥ - تاريخ المحاكمة

يجب على مقدم العرض تقديم معلومات دقيقة عن أي محاكمة أو تحكيم ناتج عن العقود المنجزة أو قيد التنفيذ من قبله على مدى العشر سنوات الماضية. قد يؤدي وجود تاريخ ثابت من الأحكام ضد مقدم العرض إلى توقف الطلبات. (استمارة العرض ٦).

١,٦ - تضارب المصالح

أ. لا يحق "للاستشاري" قبول أي عمولة تجارية أو حسم أو مدفوعات مماثلة لمصلحته الخاصة، فيما يتعلق بالأنشطة بموجب هذا العقد أو الخدمات أو في الوفاء بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية.

شروط التأهل والتأهيل

ب. لا يحق "للاستشاري" إشراك موظفيه، ويجب عليه أن يطلب منهم بألا يشاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر، خلال مدة هذا العقد، في أي أعمال أو أنشطة مهنية في لبنان، من شأنها أن تتعارض مع الأنشطة الموكلة إليه بموجب هذا العقد.

ج. لا يحق للعارض تقديم أكثر من عرض واحد في هذه المناقصة، وسيؤدي هذا إلى استبعاد جميع هذه العروض؛

د. يعتبر العارض لديه تضارب في المصالح في حال شارك كاستشاري في إعداد وثائق مناقصة الإشراف على أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي.

٢- تحالف الشركات

يجب أن يستجيب التحالف المشترك للمتطلبات التالية:

(أ) متطلبات الحد الأدنى من المؤهلات:

- يجب أن يفي الشريك الرئيسي بما لا يقل عن ٥٠ في المائة من جميع شروط التأهل والتأهيل الواردة في الفقرتين ١,٢ أو ١,٤ أعلاه؛

- ومع ذلك، وبغض النظر عن النسبة المذكورة أعلاه، يجب على الشركاء الآخرين (ثلاثة بحد أقصى) بشكل جماعي تلبية ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من جميع شروط التأهل والتأهيل الواردة في الفقرتين ١,٢ أو ١,٤ أعلاه،

و

- يجب أن يستوفي التحالف المشترك مجتمعاً معايير الفقرات ١,٢ و ١,٣ و ١,٤ أ، ولهذا الغرض يجب إضافة المتطلبات ذات الصلة لكل من الشركاء معاً للوصول إلى القدرة الإجمالية للتحالف المشترك. يجب أن يفي كل فرد من الأعضاء بمتطلبات البنود الفرعية ١,٤ ب و ١,٥ أعلاه.

(ب) يتم التوقيع على أي عرض بحيث يكون ملزماً قانوناً لجميع الشركاء مجتمعين ومنفردين، ويجب تقديم أي عرض مع نسخة من اتفاقية التحالف المشترك تنص على الالتزامات المشتركة والمتعددة فيما يتعلق بالعقد.

- لا تؤهل "شروط التأهل والتأهيل" أي من شركاء التحالف المشترك بشكل فردي أو كشريك في أي تحالف آخر. في حالة حل هذا التحالف، قد تكون كل واحدة من الشركات المكونة مؤهلة إذا كانت تفي بجميع متطلبات "شروط التأهل والتأهيل"، رهنا بموافقة خطية من المؤسسة.

شروط التأهل والتأهيل

٢- كتاب تقديم العرض

(ورقة ذات رأسية من مقدم العرض، تتضمن العنوان البريدي الكامل، والهاتف، والفاكس، والبريد الإلكتروني).

إلى: مؤسسة كهرباء لبنان

شارع النهر

ص.ب ١٣١

بيروت - لبنان

حضرات السادة،

١- إنني مفوضٌ حسب الأصول لتمثيل (المشار إليه فيما بعد بـ "مقدم العرض") والتصرف نيابة عنه، وبعد مراجعة وفهم جميع معلومات "شروط التأهل والتأهيل" المقدمة بشكل كامل، يتقدم الموقع أدناه ليكون مؤهلاً كعارض للعقد التالي:

تقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

٢- تجدون مرفقاً بهذا الكتاب، نسخ أو مستندات أصلية تحدد:

أ- الوضع القانوني لمقدم العرض؛

ب- مكان عمله الرئيسي؛ و

ت- مكان التأسيس (لمقدمي العرض من الشركات)؛ أو

ث- مكان التسجيل وجنسية المؤسسين (لمقدمي العرض من شركات التضامن أو الشركات الفردية).

٣- يحق لمؤسسة كهرباء لبنان وممثليها المفوضين بموجبه، إجراء أي استفسارات أو تحقيقات للتحقق من البيانات والوثائق والمعلومات المقدمة فيما يتعلق بهذا العرض، وللحصول على توضيحات من المصرفيين والعملاء لدينا فيما يتعلق بأي جوانب مالية وتقنية. سيكون كتاب تقديم العرض هذا أيضاً بمثابة تفويض لأي فرد أو ممثلين مفوضين لأي مؤسسة مشار إليها في المعلومات الداعمة، لتقديم هذه المعلومات التي تطلبونها وتعتبرونها ضرورية للتحقق من البيانات والمعلومات الواردة في هذا العرض، أو فيما يتعلق بموارد مقدم العرض وخبراته وكفاءته.

٤- يحق لمؤسسة كهرباء لبنان وممثليها المفوض الاتصال بالأشخاص التالية أسمائهم للحصول على مزيد من المعلومات. يُعتبر الموقع أدناه مخولاً بالكامل للتصرف نيابة عن مقدم العرض:

شروط التأهل والتأهيل

الاستفسارات العامة والإدارية:

جهة الاتصال ١:	أو	جهة الاتصال ٢:
الهاتف:		الهاتف:
الفاكس:		الفاكس:

استفسارات الموظفين:

جهة الاتصال ١:	أو	جهة الاتصال ٢:
الهاتف:		الهاتف:
الفاكس:		الفاكس:

الاستفسارات التقنية:

جهة الاتصال ١:	أو	جهة الاتصال ٢:
الهاتف:		الهاتف:
الفاكس:		الفاكس:

الاستفسارات المالية:

جهة الاتصال ١:	أو	جهة الاتصال ٢:
الهاتف:		الهاتف:
الفاكس:		الفاكس:

٥- يتم تقديم هذا العرض مع الإدراك الكامل لما يلي:

أ- ستخضع العروض للتحقق من جميع المعلومات المقدمة.

٦- يصرح الموقع أدناه بأن البيانات والمعلومات المقدمة في العرض المكتمل حسب الأصول كاملة وصحيحة وصالحة بكافة تفاصيلها.

عن مقدم العرض وبالنيابة عنه:

الاسم:

التوقيع:

شروط التأهل والتأهيل

٣- استثمار العرض ١:

معلومات عامة:

معلومات عامة:
يُطلب من جميع الشركات الفردية التي تقدمت بطلب لـ "شروط التأهل والتأهيل"، استكمال المعلومات الواردة في هذه الاستمارة.

اسم مقدم العرض:

عنوان المركز الرئيسي:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

مكان التأسيس أو التسجيل:

سنة التأسيس أو التسجيل:

جنسية المؤسسين:

الجنسية

الاسم

.....

.....

.....

.....

.....

.....

شروط التأهل والتأهيل

٤ - استمارة العرض ٢:

سجل خبرة عام

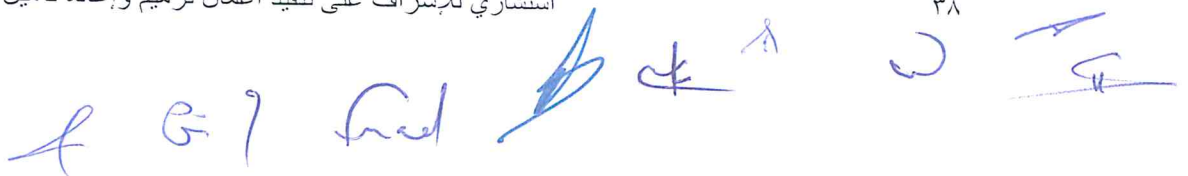
اسم مقدم العرض:

يُطلب من جميع الشركات الفردية إكمال المعلومات الواردة في هذه الاستمارة. يجب أن تكون المعلومات المقدمة هي متوسط العائد السنوي للخدمات الاستشارية / مشاريع إشراف على تنفيذ أعمال ترميم وتأهيل مباني (على اعتبارها أنها فاتورة / قيمة للأعمال الجارية والمكتملة)، على مدى السنوات الخمس (٥) الماضية بقيمة // ١,٠٠٠,٠٠٠ // دولار أمريكي (مليون دولار أمريكي)، المحولة إلى الدولار الأمريكي بمعدل الصرف في نهاية الفترة المذكورة.

يجب على العارضين عدم إرفاق الشهادات والإفادات والمواد الدعائية بطلباتهم؛ فهي لن تؤخذ في الاعتبار عند تقييم المؤهلات.

بيانات العائد السنوي:

السنة	المجموع ما يعادله بالدولار الأمريكي	العقد لتقديم الخدمات الاستشارية ما يعادله بالدولار الأمريكي
٢٠١٩		
٢٠٢٠		
٢٠٢١		
٢٠٢٢		
٢٠٢٣		



شروط التأهل والتأهيل

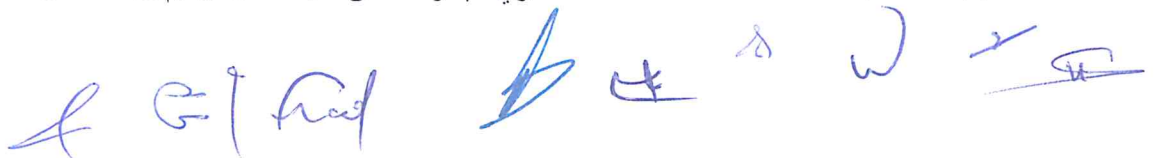
استمارة العرض ٢:

ملخص عن التحالف المشترك

أسماء جميع أعضاء التحالف المشترك	
١. الشريك الرئيسي (Lead partner)	
٢. الشريك	
٣. الشريك	
٤. الشريك	

القيمة الإجمالية لمتوسط العائد السنوي، من حيث الأعمال التي يتم إصدار فواتير بها، بما يعادله بالدولار الأمريكي ، محولة بسعر الصرف في نهاية الفترة المذكورة:

القيمة الإجمالية لمتوسط العائد السنوي (دولار أمريكي)						
الشركاء	السنة الأولى ٢٠١٩	السنة الثانية ٢٠٢٠	السنة الثالثة ٢٠٢١	السنة الرابعة ٢٠٢٢	السنة الخامسة ٢٠٢٣	معدل السنوات الخمس
١. الشريك الرئيسي						
٢. الشريك						
٣. الشريك						
٤. الشريك						
المجموع						



شروط التأهل والتأهيل

٥- استمارة العرض ٣:

تحديد التفاصيل الفنية المتعلقة بالعقد.

سجل خبرة خاص

اسم مقدم العرض أو الشريك في التحالف المشترك ::

لـ "شروط التأهل والتأهيل"، يجب على مقدم العرض اجتياز المتطلبات المحددة المطبقة على هذه الاستمارة، على النحو المبين في "تعليمات لمقدمي العروض".

تسعى مؤسسة كهرباء لبنان إلى تأهيل الاستشاريين المحتملين على أساس القدرة المثبتة والملاءمة والخبرة في الظروف المحلية والاستقرار المالي والدعم المؤكد للعملاء المثبتين.

في صفحة منفصلة، باستخدام نموذج الاستمارة ٣ أ، يُطلب من كل مقدم عرض إدراج جميع العقود التي تفي بالمتطلبات المحددة المنصوص عليها في البند ١,٢، لكل مشروع، والتي تم إنجازها بنجاح كاستشاري، أو شريك مساوٍ في تحالف مشترك، خلال السنوات العشر (١٠) الماضية. يجب أن تستند القيمة إلى عملات العقود المحولة إلى الدولار الأمريكي، في تاريخ الإكمال الأساسي، أو للعقود الحالية في وقت تلزيمها. يجب تلخيص المعلومات لكل عقد تم إنجازه من قبل مقدم العرض أو من قبل كل شريك في التحالف المشترك.

عندما يقترح العارض استخدام استشاري من الباطن بقيمة تزيد عن عشرة بالمائة من قيمة الأعمال، يجب أيضًا توفير المعلومات الواردة في النماذج التالية للاستشاري (الاستشاريين) المتخصصين من الباطن.

شروط التأهل والتأهيل

٦- استمارة العرض ٣ أ:

تفاصيل العقود ذات الطبيعة والتعقيد المتشابهين

عدد العقود خلال السنوات العشر (١٠) الماضية:

اسم مقدم العرض:

(يرجى استخدام ورقة منفصلة لكل عقد مع المستندات الداعمة)

١- اسم العقد:

البلد:

٢- رب العمل:

٣- عنوان رب العمل:

٤- طبيعة الخدمات والأعمال والخصائص الخاصة ذات الصلة بالعقد الذي يرغب مقدم العرض في التأهل له لاحقًا:

٥- تحديد ما إذا كان العقد قد تم تنفيذه كاستشاري وحيد أو شريك في تحالف مشترك أو استشاري من الباطن.

٦- قيمة إجمالي العقد (بعملات محددة عند الانتهاء، أو للعقود الحالية في تاريخ تلزييمها):

العملة:

العملة:

العملة:

٧- إجمالي القيمة المعادلة بالدولار الأمريكي:

٨- تاريخ إرساء المناقصة:

٩- تاريخ إكمال العقد:

١٠- شهادة إنجاز ناجحة:

شهر

سنة و

١١- مدة العقد:

١٢- المتطلبات المحددة: (يرجى إدخال أي معايير محددة مطلوبة لعمليات معينة):

.....
.....

٤١
f 51 fad 4 8 5 7 8

شروط التأهل والتأهيل

٧- استمارة العرض ٤

قدرات الموظفين:

اسم مقدم العرض:

يجب على مقدمي العرض تقديم أسماء المرشحين المؤهلين على الأقل لتلبية المتطلبات المحددة المذكورة لكل منصب في البند ١,٣. يجب تقديم البيانات المتعلقة بخبراتهم في أوراق منفصلة (استمارة واحدة ٤ أ لكل مرشح).

المنصب:

الاسم الرئيسي للمرشح:

الاسم البديل للمرشح:

.....

المنصب:

الاسم الرئيسي للمرشح:

الاسم البديل للمرشح:

.....

المنصب:

الاسم الرئيسي للمرشح:

الاسم البديل للمرشح:

.....

١٥ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

شروط التأهل والتأهيل

٨- استمارة العرض ٤ أ

خبرة الموظفين:

- اسم مقدم العرض:
- المنصب المراد شغله:
- الاسم الرئيسي/البديل للمرشح:
- ١- اسم المرشح:
- ٢- تاريخ ولادته:
- ٣- مؤهلاته المهنية:
- ٤- اسم رب العمل:
- عنوان رب العمل:
- رقم الهاتف: الفاكس:
- اسم جهة الاتصال: (المدير / المسؤول عن الموظفين):
- ٥- المنصب الحالي للمرشح:
- ٦- عدد سنوات العمل لدى رب العمل الحالي:
- ٧- الخبرة المهنية: ملخص عن سنوات الخبرة المطلوبة في البند ١,٣، بترتيب زمني عكسي. يُرجى تحديد الخبرة الفنية والإدارية الخاصة ذات الصلة بالمشروع.

السنوات من ... إلى ...	الشركة / المشروع / المنصب الذي يتم إشغاله / الخبرة الفنية والإدارية ذات الصلة

ملاحظة: يجب على العارض تقديم السيرة الذاتية الموقعة للموظفين المؤهلين، وتكون مرفقة بشهادات موقعة وفقاً للأصول وبتقارير الخبرة التي تؤكد محتويات هذه السير الذاتية، والمؤهلات المذكورة أعلاه.

Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page.

شروط التأهل والتأهيل

٩ - استمارة العرض ٥

القدرة المالية:

اسم مقدم العرض:
يجب على مقدمي العرض تقديم المعلومات المالية لإثبات أنهم يستوفون المتطلبات المنصوص عليها في التعليمات لمقدمي العروض. يجب على كل مقدم طلب ملء هذه الاستمارة. يجب إرفاق نسخة عن الميزانية المدققة.

١- اسم المصرفي:

٢- عنوان المصرفي:

الفاكس:

رقم الهاتف:

٣- اسم وصفة جهة الاتصال:

(يرجى تقديم المعلومات نفسها للمصرفيين الآخرين في ورقة منفصلة).

ملخص الأصول والخصوم المحولة إلى الدولار الأمريكي (بأسعار الصرف الجارية في نهاية كل عام) للسنوات الخمس الماضية.

٢٠٢٣	٢٠٢٢	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	
					١- إجمالي الأصول
					٢- الأصول المتداولة
					٣- إجمالي الخصوم
					٤- الخصوم المتداولة

تم تحويل الملخص المتوقع للأصول والخصوم إلى الدولار الأمريكي بناءً على الالتزامات المعروفة للسنتين التاليتين.

٢٠٢٥	٢٠٢٤	
		١- إجمالي الأصول
		٢- الأصول المتداولة
		٣- إجمالي الخصوم
		٤- الخصوم المتداولة

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤

ف ع ا مد

شروط التأهل والتأهيل

١٠ - استمارة العرض ٥ أ

مصادر التمويل:

مصادر التمويل المقترحة لتلبية متطلبات التدفق النقدي للمشروع، بعد حسم الالتزامات الحالية (تعليمات لمقدمي العروض، البند ١,٤ - ii).

المصادر	المبلغ
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	

ملاحظة: دليل على الوصول إلى حد الائتمان وتوافر الموارد المالية الأخرى لتغطية التدفق النقدي للعقد لمدة ستة (٦) أشهر من مبلغ الخدمات (يتم تضمينه في العرض المالي في مغلّف منفصل).

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

شروط التأهل والتأهيل

١١ - استمارة العرض ٦

تاريخ المحاكمة:

العرض:

مقدم

اسم

.....

يجب على مقدمي العرض تقديم معلومات عن أي تاريخ من المحاكمة أو التحكيم الناتج عن العقود المنفذة خلال السنوات العشر الماضية أو قيد التنفيذ حاليًا، كما هو مطلوب في "التعليمات لمقدمي العروض".

السنة	اسم المؤسسة، وبند المحاكمة، والمسألة قيد النزاع.	قرار لصالح أو ضد مقدم العرض؟	المبلغ المتنازع عليه (بالدولار الأميركي) بالقيم الحالية.

Handwritten signatures and initials in blue ink.

شروط التأهيل والتأهيل

١٢ - استمارة العرض ٧

ضمان الجودة والسلامة:

تقديم تفاصيل عضوية في منظمات مراقبة الجودة بما في ذلك:

- سلطة الإصدار
- المعايير الوطنية / الدولية
- سنة الإصدار / تاريخ التجديد / أو التطبيق
- تقديم تفاصيل عن سياسة الصحة والسلامة لشركتكم مع خطة مخصصة للمشروع
- الصحة والسلامة والبيئة

ف / ٥ / fuad

شروط التأهل والتأهيل

الملحق أ

نموذج السيرة الذاتية لأعضاء فريق الاستشاريين

الاسم:

المهنة:

الكلية / الجامعة:

تاريخ الولادة:

عدد سنوات العمل لدى الشركة:

الجنسية:

المنصب المقترح على الفريق:

المؤهلات الرئيسية:

يُرجى تقديم، ضمن هذا البند، لمحة عامة عن خبرة الموظف وتدريبه الأكثر صلة بالعمل المعين، على الفريق المقترح. يُرجى وصف درجة المسؤولية التي يتحملها الموظف في المهام السابقة ذات الصلة وتحديد التواريخ والمواقع. يُرجى استخدام ما لا يزيد عن نصف صفحة.

التعليم:

يُرجى تلخيص، ضمن هذا البند، الكلية / الجامعة والتعليم المتخصص الآخر للموظفين، مع ذكر أسماء المدارس وتواريخ الدراسة والشهادات التي تم الحصول عليها. يُرجى استخدام ما لا يزيد عن صفحة واحدة.

سجل الخبرة:

يُرجى إدراج، ضمن هذا البند، كافة المناصب التي شغلها الموظف منذ تخرجه، مع ذكر التواريخ وأسماء المنظمة التي يعمل لديها والمناصب التي شغلها ومكان التعيينات. كذلك، بالنسبة للخبرة خلال السنوات العشر الماضية، يُرجى تحديد أنواع الأنشطة التي تم إجراؤها ومراجع العملاء عند الاقتضاء. يُرجى استخدام ما لا يزيد عن صفحة واحدة.

فريق العمل

شروط التأهل والتأهيل

اللغات:

(يُرجى تحديد الكفاءة في التحدث والقراءة والكتابة لكل لغة، وذلك عبر استخدام المصطلحات: "ممتاز" أو "جيد" أو "جيد نسبياً" أو "سيئ").

التاريخ:

توقيع المعارض:

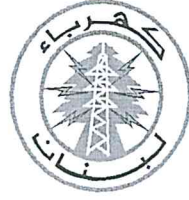
توقيع الموظف العضو:

Handwritten signatures and initials in blue ink.

شروط العقد

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ٣

شروط العقد

[Handwritten signatures in blue ink]

شروط العقد

..... المشروع:

رقم عقد مؤسسة كهرباء لبنان:

فیما بین

مؤسسة كهرباء لبنان

و

(اسم الاستشاري)

تاريخ التبليغ:

451 fixed  24.8.20

شروط العقد

جدول المحتوى

الأحكام العامة	- ١
التعريفات	.١,١
القانون المطبق على العقد	.١,٢
اللغة	.١,٣
الإبلاغات	.١,٤
١,٤,١ - الإبلاغ أو الطلب أو الموافقة	
١,٤,٢ - سريان الإبلاغات	
١,٤,٣ - تغيير العنوان	
الموقع	.١,٥
الممثلون المفوضون	.١,٦
الرسوم والضرائب المحلية	.١,٧
بدء العقد وإنجازه وتعديله وفسخه	- ٢
سريان العقد	.٢,١
بدء الخدمات ومدة العقد	.٢,٢
انتهاء مدة العقد وتمديده	.٢,٣
التعديل	.٢,٤
القوة القاهرة	.٢,٥
٢,٥,١ - التعريف	
٢,٥,٢ - تأثير القوة القاهرة	
٢,٥,٣ - إشعار الحدوث	
٢,٥,٤ - متابعة الأداء	
٢,٥,٥ - التكاليف الإضافية الناتجة عن القوة القاهرة	
النكول والانتهاء والفسخ وما يترتب عنه	.٢,٦
٢,٦,١ - نكول الاستشاري	

Handwritten signatures and initials in blue ink.

شروط العقد

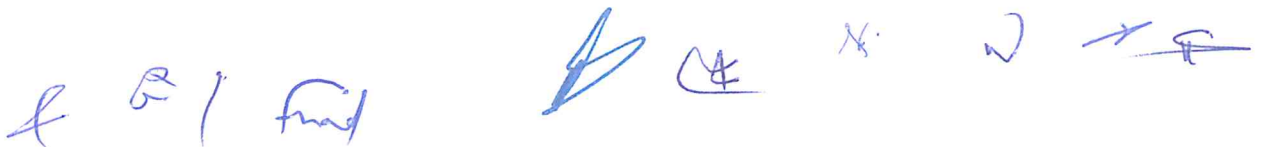
٢,٦,٢ - فسخ العقد	
٢,٦,٣ - إلغاء العقد	
٢,٦,٤ - نتائج فسخ العقد	
٣ - موجبات الاستشاري	
٣,١ - عموميات	
٣,١,١ - معايير الأداء	
٣,١,٢ - القانون السائد على الخدمات	
٣,٢ - تضارب المصالح	
٣,٢,١ - عدم استفادة الاستشاري من العمولات والحسومات، إلخ	
٣,٢,٢ - قواعد الشراء	
٣,٢,٣ - عدم اهتمام الاستشاري والشركات التابعة له بمشروع بخلاف ذلك	
٣,٢,٤ - حظر الأنشطة المتضاربة	
٣,٣ - السرية	
٣,٤ - مسؤولية الاستشاري	
٣,٥ - تأمين من قبل الاستشاري	
٣,٦ - المحاسبة والتدقيق	
٣,٧ - إجراءات الاستشاري التي تتطلب موافقة المؤسسة المسبقة	
٣,٨ - التزامات تقديم التقارير	
٣,٩ - المستندات التي أعدها الاستشاري لتكون ملكاً للمؤسسة	
٣,١٠ - المعدات والمواد التي تقوم المؤسسة بتزويدها	
٣,١١ - الخدمات العادية والتكميلية والاستثنائية	
٤ - موظفو الاستشاري	
٤,١ - وصف الموظفين	
٤,٢ - عزل و/أو استبدال الموظفين	



شروط العقد

٥ -	موجبات المؤسسة
٥,١	المساعدة والإعفاءات
٥,٢	تغيير في القانون السائد
٥,٣	الخدمات والمواقع
٦ -	سعر العقد والدفعات
٦,١	التعويضات المقطوعة
٦,٢	سعر العقد
٦,٣	الدفع مقابل خدمات أخرى
٦,٤	شروط وأحكام الدفع
٦,٥	الغرامات
٧ -	تسوية النزاعات
٧,١	التسوية الودية
٧,٢	تسوية النزاع
٨ -	مسؤولية الاستشاري

ثانياً	الشروط الخاصة للعقد
--------	---------------------



شروط العقد

عقد تقديم الاستشاري للخدمات

أُبرم هذا العقد (المشار إليه فيما بعد، مع جميع ملاحقه المرفقة والتي تشكّل جزءاً لا يتجزأ منه، بـ"العقد") بتاريخ من شهر, ٢٠.....، فيما بين:

مؤسسة كهرباء لبنان (المشار إليها فيما بعد بـ"المؤسسة")، من جهة،

و

(----- اسم الاستشاري -----) (المشار إليها فيما بعد بـ"الاستشاري")، من جهة أخرى.

حيث أنّه:

- أ- يعترف المؤسسة بتنفيذ المشروع على النحو المحدد فيما يلي (المشار إليه فيما بعد بـ"المشروع")؛
- ب- طالب المؤسسة من الاستشاري تقديم خدمات استشارية معينة لازمة للمشروع على النحو المحدد فيما يلي (المشار إليها فيما بعد بـ"الخدمات")؛
- ت- وافق الاستشاري، بعد أن أوضح للمؤسسة أنه يتمتع بالمهارات المهنية المطلوبة والموظفين والموارد التقنية، على تقديم الخدمات وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في هذا العقد؛

وبناءً عليه، اتفق الفريقان على ما يلي:

شروط العقد

١ - الأحكام العامة

١,١ - التعريفات:

- ما لم يقتض السياق خلاف ذلك، تحمل المصطلحات التالية عند استخدامها في هذا العقد، المعاني التالية:
- أ- يُقصد بمصطلح "القانون السائد" القوانين وأي صكوك أخرى التي لها قوة القانون في الحكومة؛
 - ب- "الاستشاري" يعني أي كيان خاص أو عام يقوم بتقديم الخدمات إلى المؤسسة بموجب العقد؛
 - ت- "مؤسسة كهرباء لبنان" هي المؤسسة (المشار إليها فيما بعد بـ "المؤسسة") والمستفيد من الأعمال؛
 - ث- "اختياري" يعني إلزامي لمقدم العرض واختياري للمؤسسة لأخذها - سيتضمن التقييم المالي الأسعار الاختيارية.
 - ج- "العقد" يعني هذا العقد المبرم بين المؤسسة والاستشاري؛
 - ح- "تاريخ السريان" يعني التاريخ الذي يدخل فيه هذا العقد حيز التنفيذ وفقاً للبند ٢,١ من هذه الاتفاقية؛
 - خ- العملة الأجنبية" تعني أي عملة بخلاف العملة المعتمدة في بلد المؤسسة.
 - د- "الحكومة" تعني حكومة البلد الذي تتواجد فيه المؤسسة (أي الجمهورية اللبنانية)؛
 - ذ- "العملة المحلية" تعني العملة المعتمدة في بلد المؤسسة.
 - ر- "الموظفون" يعني الأشخاص الذين قام الاستشاري أو الاستشاريون من الباطن بتوظيفهم كموظفين ومكلفين بأداء الخدمات أو أي جزء منها؛ يُقصد بمصطلح "الموظفون الأجانب" الأشخاص الذين كانوا يقيمون خارج دولة الحكومة لدى توظيفهم؛ أما مصطلح "الموظفون المحليون" فيعني المواطنين اللبنانيين.
 - ز- "الفريق" يعني المؤسسة أو الاستشاري، حسب الحالة، و "الفريقان" تعني كلاهما؛
 - س- "الخدمات" تعني العمل الذي يتعين على الاستشاري أدائه بموجب هذا العقد، لغايات هذا المشروع.
 - ش- "تاريخ البدء" أي التاريخ المشار إليه في البند ٢,٢ من هذا العقد.
 - ص- يُقصد بمصطلح "الاستشاري من الباطن" أي كيان يقوم الاستشاري بالتعاقد معه من الباطن لأي جزء من الخدمات؛
 - ض- يُقصد بمصطلح "فريق ثالث" أي شخص أو كيان بخلاف الحكومة أو المؤسسة أو الاستشاري أو الاستشاري من الباطن.
 - ط- يُقصد بمصطلح "اليوم" اليوم التقويمي.

شروط العقد

لن يتم تفسير أي شيء وارد في هذه الوثيقة على أنه ينشئ علاقة السيد والخادم أو الوكيل والمدير بين المؤسسة والاستشاري. يتحمل الاستشاري، بموجب هذا العقد، مسؤولية كاملة عن الموظفين الذين يؤدون الخدمات ويكون مسؤولاً بالكامل عن الخدمات التي يؤدونها أو التي يتم أداؤها نيابة عنهم بموجب هذا العقد.

١,٢ - القانون المطبق على العقد:

يخضع هذا العقد ومضمونه وتفسيره والعلاقة بين الفريقين للقانون السائد، وهو قوانين الجمهورية اللبنانية. يتم لفت انتباه العارض إلى الأحكام القانونية والأنظمة المتعلقة بمقاطعة إسرائيل. يطبق على العقد الأنظمة المعمول بها في مؤسسة كهرباء لبنان، فيما لا يتعارض مع قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤. كما ينطبق قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ والتوجيهات الصادرة عن هيئة الشراء العام على هذه المناقصة العلنية. يخضع أي نزاع أو اعتراض أو شكوى أو طلب إعادة نظر قد ينشأ لاحقاً بشأن شروط وثيقة العرض أو إجراءات تطبيقها أو تفسيرها، للأشخاص المعنيين المحددين في قانون الشراء العام هذا ووفقاً للآليات التي يحددها هذا القانون.

١,٣ - اللغة:

تكون اللغة السائدة اللغة العربية. إذا تم تحرير أي مستند بأكثر من لغة واحدة، تكون اللغة التي يتم تفسير العقد بموجبها هي اللغة العربية. يجب أن تكون جميع المستندات التي سيقدمها الاستشاري (ككتيبات التعليمات والأدلة...) باللغة الإنجليزية (للأمر الفنية والتقنية) و العربية حسب طلب المؤسسة.

١,٤ - الإبلاغات

١,٤,١ - الإبلاغ أو الطلب أو الموافقة:

يتم تقديم أي إبلاغ أو طلب أو موافقة مطلوبة أو مسموح بها بموجب هذا العقد بشكل خطي. ويُعتبر أي إشعار أو طلب أو موافقة من هذا القبيل أنه قد تم تقديمه عند تسليمه شخصياً إلى ممثل مفوض للفريق الذي يتم توجيه الإبلاغ إليه أو عند إرساله بالبريد المضمون أو عبر الفاكس إلى هذا الفريق على العنوان التالي:

شروط العقد

للمؤسسة:

مؤسسة كهرباء لبنان

٢٢ شارع النهر

ص.ب ١٣١

بيروت - لبنان

رقم الهاتف: 442729 - 01/442720

الفاكس: 01/583084

للاستشاري: (يتم إدراجه لاحقاً)

اسم الاستشاري:

عنوان الاستشاري:

لناية:

رقم الهاتف:

الفاكس:

١,٤,٢ - سريان الإطلاغات:

يعتبر الإطلاع ساري المفعول على النحو التالي:

- أ- في حال تم تسليمه وتسجيله شخصياً أو بواسطة البريد المضمون؛ عند التسليم.
- ب- في حال تم تسليمه عبر الفاكس؛ أربع وعشرون (٢٤) ساعة بعد تأكيد الإرسال.

١,٤,٣ - تغيير العنوان:

يمكن لأي فريق تغيير عنوانه لاستلام الإطلاغات المنصوص عليها، من خلال توجيه إشعار للفريق الآخر بهذا التغيير وفقاً لهذا البند.

١,٥ - الموقع:

يتم تنفيذ الخدمات في مبنى المؤسسة المركزي.



شروط العقد

١,٦ - الممثلون المفوضون:

يمكن اتخاذ أو تنفيذ أي إجراء وأي مستند مطلوب أو مسموح به بموجب هذا العقد:

أ- نيابةً عن المؤسسة، من قبل:

المدير العام - رئيس مجلس الإدارة

ب- نيابةً عن الاستشاري، من قبل:

الشخص المفوض (أو من ينوب عنه)

١,٧ - الرسوم والضرائب المحلية:

يجب على الاستشاري والاستشاريين من الباطن والموظفين دفع جميع الضرائب والرسوم المفروضة عليهم بموجب قوانين الجمهورية اللبنانية وأنظمتها.

* يتم تطبيق الضريبة على القيمة المضافة وفقاً لبنود القانون رقم ٣٧٩ بتاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته. سيتم التعامل مع الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل الاستشاري لدى وزارة المالية (مفروض - غير مقيم) وفقاً للمادتين ٤١ و ٤٢ من قانون الضريبة على القيمة المضافة. يتحمل الاستشاري نسبة ٧,٥٪ كضريبة دخل، تدفعها مؤسسة كهرباء لبنان مباشرة إلى وزارة المالية.

* نسبة ٠,٨٪ (بالألف) كرسوم طابع، يتم دفعها على النحو التالي:

أ- ٠,٤٪ يدفعها الاستشاري خلال مدة خمسة أيام عمل لوزارة المالية.

ب- ٠,٤٪ يتم حسمها من كل دفعة، تدفعها مؤسسة كهرباء لبنان.

لن يتم تضمين الضريبة على القيمة المضافة في سعر العقد ولكن يجب الإشارة إليها بشكل منفصل في الفاتورة الصادرة عن الاستشاري ويكون الاستشاري مسؤولاً عن دفع الضريبة على القيمة المضافة له من قبل المؤسسة.

٢ - بدء العقد وإنجازه وتعديله وفسخه

٢,١ - سريان العقد:

أ- يدخل هذا العقد حيز التنفيذ ويصبح سارياً بتاريخ ("تاريخ السريان") إبلاغ المؤسسة للاستشاري الذي يؤكد بدء تنفيذ الخدمات. يجب أن يؤكد هذا الإبلاغ أنه تم استيفاء الشروط التالية:

(أ) تمت الموافقة على العقد من قبل مجلس إدارة المؤسسة والسلطات المختصة؛

(ب) تم إبلاغ الاستشاري بالعقد؛ و

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤

شروط العقد

(ج) تم توقيع العقد وإعادته إلى مؤسسة كهرباء لبنان من قبل الاستشاري؛ و

(د) تم توقيع العقد، الذي تم إعادته، من قبل صاحب العمل في غضون ١٥ يومًا.

إذا لم يدخل هذا العقد حيّز التنفيذ في غضون ستة (٦) أسابيع من الإخطار الرسمي بالإرساء، فيمكن لمؤسسة كهرباء لبنان، عبر توجيه إشعارًا خطيًا مدته أربعة (٤) أسابيع إلى الاستشاري، إلغاء العقد، وفي هذه الحالة التي يتم فيه هذا الإعلان من قبل مؤسسة كهرباء لبنان، لن يقوم الاستشاري برفع أي دعوى ضد مؤسسة كهرباء لبنان فيما يتعلق بهذا الإلغاء.

٢,٢ - بدء الخدمات ومدة العقد:

يبدأ الاستشاري في تنفيذ الخدمات في موعد لا يتجاوز "تاريخ البدء" وهو ثلاثون يومًا من "تاريخ السريان" الذي يتم تحديده من قبل المؤسسة بحسب تاريخ بدء تنفيذ أشغال التأهيل موضوع المناقصة العمومية الخاصة بذلك، أو في تاريخ لاحق حسبما يتفق عليه الفريقان خطيًا. يقوم الاستشاري بتقديم خدمات استشارية لمدة ٢٠ (عشرون) شهرًا.

يتضمن هذا العقد جميع التعهدات والنصوص والأحكام التي اتفق عليها الفريقان. لا يمتلك أي وكيل أو ممثل لأي من الفريقين صلاحية الإدلاء بأي تصريح أو تمثيل أو وعد أو اتفاق غير منصوص عليه في هذا العقد، ولن يكون الفريقان ملزمين أو مسؤولين عن هذا التصريح أو التمثيل أو الوعد أو الاتفاق.

٢,٣ - انتهاء مدة العقد وتمديده:

ما لم يتم الفسخ المسبق وفقًا للبند ٢,٦، يكون هذا العقد ساري المفعول بدءًا من تاريخ البدء للفترة المحددة، ما لم يتم تمديده بالشروط والأحكام نفسها التي اتفق عليها الفريقان بموجب هذا العقد، لمدة أخرى يتم الاتفاق عليها بين الفريقين.

يتفق الفريقان على تمديد العقد. في حال التمديد، فإن مدة التمديد لا تتخطى الـ ٢٠ شهرًا. يتم تمديد العقد لمرة واحدة فقط.

٢,٤ - التعديل:

لا يمكن تعديل أو تغيير في نطاق الخدمات أو سعر العقد، إلا باتفاق خطي بين الفريقين.

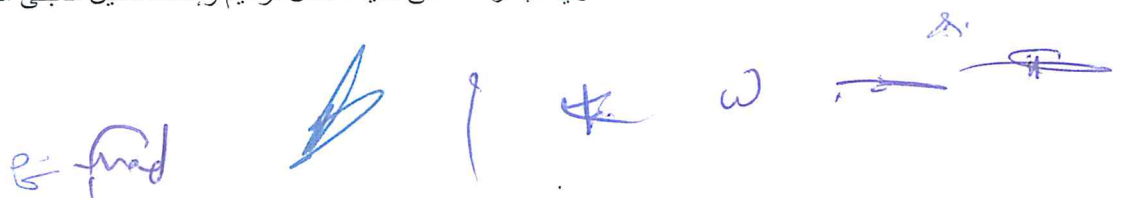
٢,٥ - القوة القاهرة

٢,٥,١ - التعريف:

القوة القاهرة تعني أي ظروف خارجة عن إرادة الفريقين، بما في ذلك:

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤

٦٠



شروط العقد

أ- الحرب والأعمال العدائية الأخرى (سواء أعلنت الحرب أم لا)، غزو الأعداء الأجانب، الاستيلاء أو الحصار؛

ب- الإشعاع المؤين أو التلوث بالنشاط الإشعاعي من أي وقود نووي أو من نفايات نووية من احتراق الوقود النووي أو المتفجرات السامة المشعة أو أي خصائص خطرة أخرى لأي مجموعة متفجرة أو مكونات نووية منها؛

ت- التمرد والثورة والعصيان والسلطة العسكرية أو المغتصبة والحرب الأهلية؛

ث- أعمال شغب أو فوضى أو اضطراب، ما لم يقتصر على موظفي الاستشاري فقط.

لا يشكل نقص الإمداد بالكهرباء والمياه والغاز والاتصالات حالة من القوة القاهرة.

٢، ٥، ٢ - تأثير القوة القاهرة:

لا يُعتبر أي من الفريقين في حال تقصير أو انتهاك لالتزاماته بموجب العقد إلى الحد الذي يمنع فيه أداء هذه الالتزامات بسبب أي ظروف من القوة القاهرة التي تنشأ بعد تاريخ نموذج الاتفاقية أو تاريخ سريان العقد، أيهما أسبق.

لن يتم اعتبار أي فريق مسؤولاً عن أي فشل و/أو تأخير ناتج عن قوة القاهرة. أخذ الفريقان علماً بالوضع السياسي في لبنان واتفقا على أنه لا يشكل أي حدث سياسي عادي أو تعديل حكومي أو استقالة الحكومة أو عرقلة عمل المؤسسات الحكومية أو إضراب في الدوائر الرسمية، قوة القاهرة بالمعنى المقصود في هذه المادة. إذا تم منع أي من الفريقين (المشار إليه بـ "الفريق المتضرر") أو تأخر في أداء التزاماته التعاقدية جزئياً أو كلياً بسبب قوة القاهرة، فيجب عليه إبلاغ الفريق الآخر في غضون خمسة عشر يوماً من تاريخ بدء القوة القاهرة، مع ذكر تاريخ بدايته وآثاره والنتائج التي ستؤثر على أداء التزاماته التعاقدية، تحت طائلة فقدان حقوقه المنصوص عليها في هذه المادة.

يتم تعليق التزامات الفريق المتضرر المحددة في هذا العقد طوال استمرارية القوة القاهرة، وطالما أن التنفيذ مستحيل أو مؤجل، على ألا يكون لهذا التعليق أي تأثير على مدة العقد التي ستنتهي في جميع الحالات بعد عشرين (٢٠) شهراً من تاريخ السريان.

يعمل الفريق المتضرر جاهداً لتجنب آثار القوة القاهرة على أداء التزاماته التعاقدية.

يقوم الفريق المتضرر بإبلاغ الفريق الآخر، في أقرب وقت ممكن، عن انتهاء القوة القاهرة والعودة إلى تنفيذ العقد على النحو الواجب.

شروط العقد

٢,٥,٣ - إشعار الحدوث:

إذا رأى الاستشاري أن أي قوة قاهرة قد حدثت والتي قد تؤثر على أداء التزاماته، فعليه إبلاغ الفريق الآخر بذلك، في غضون فترة لا تتجاوز خمسة عشر (١٥) يوماً بدءاً من تاريخ حدوث القوة القاهرة.

٢,٥,٤ - متابعة الأداء:

عند حدوث أي قوة قاهرة، يجب على الاستشاري أن يسعى لمواصلة أداء التزاماته بموجب العقد بقدر الإمكان عملياً. يجب على الاستشاري إبلاغ المؤسسة بالخطوات التي يقترح اتخاذها بما في ذلك أي وسيلة بديلة معقولة للأداء لا تمنعها القوة القاهرة. لا يمكن للاستشاري اتخاذ أي من هذه الخطوات ما لم يوجهه المؤسسة للقيام بذلك.

٢,٥,٥ - التكاليف الإضافية الناتجة عن القوة القاهرة:

إذا تكبد الاستشاري تكاليف إضافية للامتثال لتوجيهات المؤسسة بموجب البند الفرعي ٢,٥,٤، فسيتم إضافة المبلغ المتفق عليه بين الفريقين إلى سعر العقد.

٢,٦ - النكول والإنهاء والفسخ وما يترتب عنه

٢,٦,١ - نكول الاستشاري:

أ- أ- في حال خالف الاستشاري شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل المؤسسة، وذلك خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ الإنذار، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب منه.

ب- لا يُعتبر الاستشاري ناكلاً، إلا بموجب قرار معلن يصدر عن المؤسسة بناء على موافقة هيئة الشراء العام.

ت- عندما يُعتبر الاستشاري ناكلاً، يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار، وتُطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند ٢,٦,٤.

٢,٦,٢ - إنهاء العقد:

ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

شروط العقد

١- أ. في حال وفاة الاستشاري (إذا كان شخصاً طبيعياً)، ما لم يوافق صاحب العمل على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب. في حال أصبح الاستشاري مفلساً أو معسراً أو حُلت الشركة، عندها، تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند ٢,٦,٤.

٢- إذا لم يتمكن الاستشاري من تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية نتيجة القوة القاهرة.

٢,٦,٣ - فسخ العقد:

يلغى العقد حكماً وبدون إنذار مسبق، في الحالات التالية:

أ- إذا صدر بحق الاستشاري حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبويض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء.

في هذه الحالة، لا تكون المؤسسة مسؤولة عن تسديد أي مبالغ أخرى للاستشاري.

ب- القيام بأي من الحالات المنصوص عليها في المادة (٨) من قانون الشراء العام.

ت- في حال فقدان أهلية الاستشاري.

إذا تم إلغاء العقد لأي من الأسباب المذكورة في الفقرة (أ) من هذا البند، تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند ٢,٦,٤.

٢,٦,٤ - عواقب انتهاء العقد:

١- في حال تطبيق البندين ٢,٦,١ و ٢,٦,٣، تعتمد المؤسسة على إعادة التلزم وفقاً للأصول المنصوص عليها في هذا القانون أو تنفيذها بنفسها إذا كان لديها المؤهلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أي نوع من أنواع التعاقد. فإذا أسفر التلزم الجديد أو التنفيذ عن وفر في الأكاليف، عاد الوفر إلى الخزينة، وإذا أسفر عن زيادة في الأكاليف، رجعت المؤسسة على الملتزم الناكل بالزيادة. في جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.

٢- في حال إفلاس الاستشاري أو إعساره، يتم مصادرة ضمان الأداء مؤقتاً لحساب الخزينة، وتطبق المؤسسة الإجراءات المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤/٢٠٢١.

شروط العقد

٣- في حال وفاة الاستشاري وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تستلم الأعمال أو الخدمات المنفذة أو السلع المقدمة، وتصرف قيمة مستحقته باسم الورثة.

٤- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من المادة ٢,٦,٣ .

٥- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للمؤسسة وعلى المنصة الإلكترونية لدى هيئة الشراء العام.

٣- موجبات الاستشاري

٣,١- عموميات:

٣,١,١- معايير الأداء:

يجب على الاستشاري أداء الخدمات وتنفيذ التزاماته بموجب هذه الاتفاقية وفقاً للمعايير الهندسية والاستشارية المهنية المعترف بها من قبل الهيئات المهنية الدولية، كما يجب عليه مراعاة الإدارة السليمة والممارسات الهندسية واستخدام الأساليب المتقدمة المناسبة. يجب على الاستشاري التصرف دائماً، فيما يتعلق بأي مسألة تتعلق بهذا العقد أو الخدمات، كاستشاري أمين ومخلص للمؤسسة. ويجب على الاستشاري تقديم الدعم لمصالح المؤسسة المشروعة في أي تعامل مع أطراف ثالثة.

٣,١,٢- القانون السائد على الخدمات:

يجب على الاستشاري أداء الخدمات وفقاً للقانون السائد ويجب أن يتخذ جميع الخطوات العملية لضمان امتثال أي استشاري من الباطن وفق المادة ٣٠ من قانون الشراء العام، بالإضافة إلى موظفي ووكلاء الاستشاري وأي استشاري من الباطن، للقانون السائد في الحكومة اللبنانية.

إذا طرأ، بعد تاريخ هذا العقد، أي تغيير في القانون المعمول به فيما يتعلق بالضرائب والرسوم التي تزيد أو تقلل من تكلفة الخدمات التي يقدمها الاستشاري، فيتم زيادة أو تخفيض الأجر والنفقات القابلة للاسترداد المستحقة بخلاف ذلك للاستشاري بموجب هذا العقد، وفقاً لذلك، بالاتفاق بين الفريقين، ويجب إجراء التعديلات المقابلة على المبالغ المشار إليها في سعر العقد.

شروط العقد

٣،٢ - تضارب المصالح

٣،٢،١ - عدم استفادة الاستشاري من العمولات والحسومات، إلخ:

يشكل الدفع للاستشاري وفقاً للبند ٦ من هذه الاتفاقية، الدفعة الوحيدة للاستشاري فيما يتعلق بالعقد أو الخدمات، ولا يمكن للاستشاري أن يقبل لصالحه أي عمولة تجارية أو حسم أو مدفوعات مماثلة فيما يتعلق بالأنشطة بموجب هذا العقد أو الخدمات أو في الوفاء بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية. يجب على الاستشاري بذل قصارى جهده لضمان عدم حصول أي استشاريين من الباطن، وكذلك موظفي ووكلاء أي منهم، على أي مدفوعات إضافية.

٣،٢،٢ - قواعد الشراء

إذا كان الاستشاري، كجزء من الخدمات، يتحمل مسؤولية تقديم المشورة للمؤسسة بشأن شراء السلع أو الأعمال أو الخدمات، فيجب على الاستشاري في جميع الأوقات ممارسة هذه المسؤولية لصالح المؤسسة. يجب أن تكون أي حسومات أو عمولات يحصل عليها الاستشاري في ممارسة مسؤولية الشراء هذه، لحساب المؤسسة.

٣،٢،٣ - عدم اهتمام الاستشاري والشركات التابعة له بمشروع بخلاف ذلك:

يوافق الاستشاري على أن، خلال مدة هذا العقد وبعد انتهائه، سيتم استبعاد الاستشاري والشركات التابعة له من تقديم السلع أو الأعمال أو الخدمات (بخلاف الخدمات وأي استمرار لها) لأي مشروع ناتج عن أو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالخدمات.

٣،٢،٤ - حظر الأنشطة المتضاربة:

لا يمكن للاستشاري أو موظفيه المشاركة، بشكل مباشر أو غير مباشر، خلال مدة العقد، بأي أعمال أو أنشطة مهنية في بلد الحكومة أو في أي بلد آخر، تتعارض مع الأنشطة الموكلة إليهم بموجب هذا العقد.

٣،٣ - السرية:

لا يمكن للاستشاري وموظفيه، سواء خلال مدة العقد أو في غضون عامين (٢) بعد انتهاء العقد، الإفصاح عن أي معلومات خاصة أو سرية تتعلق بالمشروع أو بالخدمات أو بهذا العقد أو بأعمال المؤسسة أو بعملياته بدون موافقة خطية مسبقة من المؤسسة.

شروط العقد

٣،٤ - مسؤولية الاستشاري:

مع مراعاة الأحكام الإضافية، إن وجدت، المنصوص عليها في الشروط الخاصة، يجب أن تكون مسؤولية الاستشاري بموجب هذا العقد على النحو المنصوص عليه في القانون السائد.

- يكون الاستشاري مسؤولاً عن أي أخطاء أو إهمال في مستندات الاستشاري وتقاريره ورسوماته وما إلى ذلك، ما لم تكن ناتجة عن تعليمات المؤسسة أو رسوماته أو معلوماته الخطية الأخرى غير الصحيحة التي قدمها. لا تعفي موافقة المؤسسة على رسومات الاستشاري، الاستشاري من أي مسؤولية، بموجب هذا البند الفرعي. يكون الفريقان مسؤولين عن أداء التزاماتهما بموجب العقد، مع مراعاة القيود التالية:

أ- لن يكون أي من الفريقين مسؤولاً تجاه الفريق الآخر عن أي خسارة أو خسارة تبعية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، خسارة الشهرة التجارية، خسارة العمل، خسارة الأرباح أو المدخرات المتوقعة وجميع الخسائر الاقتصادية البحتة الأخرى) التي قد يتكبدها الفريق الآخر فيما يتعلق بالعقد؛

ب- يكون الفريقان مسؤولين فقط عن العطل أو الضرر الناجم عن الفعل أو الإهمال أو التخلف أو الإغفال عن الشخص الخاضع لمسؤولية الفريق المتخلف، ما لم يتصرف الشخص المتخلف بموجب تعليمات الفريق الآخر؛

ت- لن يكون الفريق مسؤولاً عن أي خسارة أو أضرار ناتجة أو ناشئة عن القوة القاهرة.

ث- يجب ألا تتجاوز المسؤولية الإجمالية للفريقين فيما يتعلق بالعقد عن طريق التعويض، بسبب خرق العقد، أو التزام قانوني، بأي حال من الأحوال، مبلغ سعر العقد.

٣،٥ - تأمين من قبل الاستشاري

يجب على الاستشاري (أ) أن يأخذ ويحافظ، وفقاً للشروط والأحكام المعتمدة من قبل المؤسسة؛ على التأمين على معداته المستخدمة في الموقع؛ ضد المسؤولية تجاه طرف ثالث عن أي خسارة أو إصابة أو وفاة شخصية أو ضرر لأي ممتلكات مادية بما في ذلك ممتلكات أصحاب العمل بخلاف الأعمال. (ب) بناءً على طلب المؤسسة، يجب تقديم دليل للمؤسسة يوضح أنه قد تم أخذ والمحافظة على هذا التأمين وأنه قد تم تسديد الأقساط الحالية.

يجب على الاستشاري شراء والمحافظة على بوليصة تأمين مهنية مع تغطية لا تقل عن ٣/ مليون دولار أميركي لصالح المؤسسة.

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي - ٢٠٢٤

شروط العقد

إذا فشل الاستشاري في تقديم دليل على التغطية التأمينية كما هو مذكور أعلاه، فيمكن للمؤسسة إنفاذ هذا التأمين. يتم حسم الأقساط التي تدفعها المؤسسة لهذا الغرض من سعر العقد. يتحمل الاستشاري أي مبالغ لم يتم استردادها من شركات التأمين.

يجب على الاستشاري أن يبقي المؤسسة، أثناء مدة هذا العقد وبعدها، معوضة بشكل كامل وفعال عن جميع الخسائر والأضرار والإصابات والوفيات والنفقات والإجراءات والدعاوى والمطالب والتكاليف والمطالبات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الرسوم والمصاريف القانونية التي تتكبدها المؤسسة أو الشركة التابعة أو أي طرف ثالث، عندما تكون هذه الخسارة أو الضرر أو الإصابة أو الوفاة ناتجة عن عمل غير مشروع أو إهمال أو خرق لعقد الاستشاري أو استشاريهم من الباطن، أو موظفي أو وكلاء أي منهم، بما في ذلك استخدام أو انتهاك أي حقوق نشر أو ملكية أدبية أو براءات اختراع أو مادة أو أداة.

٣,٦ - المحاسبة والتدقيق

يجب على الاستشاري الاحتفاظ بحسابات وسجلات دقيقة ومنهجية فيما يتعلق بالخدمات الواردة أدناه وفقًا لمبادئ المحاسبة المقبولة دوليًا وفي الشكل والتفاصيل التي تحدد بوضوح جميع التغييرات والتكاليف الزمنية ذات الصلة وأسسها.

٣,٧ - إجراءات الاستشاري التي تتطلب موافقة المؤسسة المسبقة:

يجب على الاستشاري الحصول على موافقة المؤسسة الخطية المسبقة قبل اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

- أ- تعيين الموظفين المغتربين والمحليين ،
- ب- تعيين أعضاء الموظفين غير المدرجين بالاسم في العرض الفني ، و
- ت- العمل على الدراسات التكميلية غير المدرجة في العقد.
- ث- تعيين خبراء لتنفيذ أي جزء من الخدمات في لبنان، بما في ذلك شروط وأحكام هذا التعيين؛
- ج- إبرام أي عقد من الباطن لأداء أي جزء من الخدمات، من المعلوم أن:
 - i. يجب على الاستشاري الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه المؤسسة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
 - ii. يمكن أن يعهد الاستشاري إلى تعاقد من الباطن تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها والمنصوص عليها في دفتر الشروط، على أن تكون المسؤولية بالتكافل والتضامن.

شروط العقد

iii. على الاستشاري أخذ الموافقة المسبقة على التعاقد من الباطن من المؤسسة التي يجب عليها اتخاذ قرارها بالموافقة أو الرفض المعلن خلال مهلة زمنية (أسبوعين من تاريخ تقديم طلب الموافقة). ويعد سكوت المؤسسة بعد انقضاء هذه المهلة قراراً ضمناً بالقبول.

٨, ٣- التزامات تقديم التقارير

يجب على الاستشاري أن يقدم إلى المؤسسة التقارير والمستندات المحددة في الشروط المرجعية بالشكل والأرقام وضمن الفترات المنصوص عليها في القسم المذكور. يجب تقديم جميع التقارير بتصميم إلكتروني يسهل استرداد أي معلومات في أي وقت. يجب توفير نسخة ورقية موقعة وختم للسجلات.

٩, ٣- المستندات التي أعدها الاستشاري لتكون ملكاً للمؤسسة

تصبح جميع الخطط والرسومات والمواصفات والتصاميم والتقارير والدراسات والوثائق الأخرى التي أعدها الاستشاري لأداء الخدمات ملكاً للمؤسسة، ويجب على الاستشاري، في موعد لا يتجاوز انتهاء أو فسخ هذا العقد، تسليم كل هذه المستندات للمؤسسة، مع جرد مفصل لها. يمكن للاستشاري الاحتفاظ بنسخة من هذه المستندات ولكن لا يمكنه استخدامها لأغراض لا تتعلق بهذا العقد دون موافقة خطية مسبقة من المؤسسة.

١٠, ٣- المعدات والمواد التي تقوم المؤسسة بتزويدها

إذا قامت المؤسسة بتوفير المعدات والمواد للشركة، وفقاً لتقدير المؤسسة، أو تم شراؤها من قبل الاستشاري بأموال مقدمة من المؤسسة، تصبح المعدات والمواد ملكاً للمؤسسة ويتم تمييزها وفقاً لذلك. عند فسخ هذا العقد أو انتهاء صلاحيته، يجب على الشركة توفير جردة للمؤسسة عن هذه المعدات والمواد، والتخلص من هذه المعدات والمواد وفقاً لتعليمات المؤسسة. أثناء حيازة هذه المعدات والمواد، يجب على الشركة التأمين عليها على نفقتها الخاصة بمبلغ مساوٍ لقيمتها الاستبدالية الكاملة.

١١, ٣- الخدمات العادية والتكميلية والاستثنائية

- i. الخدمات العادية هي تلك الموضحة في الشروط المرجعية.
 - ii. الخدمات التكميلية هي تلك التي يتفق عليها الفريقان على أنها تكميلية للخدمات العادية.
 - iii. الخدمات الاستثنائية هي تلك التي ليست عادية أو تكميلية، ولكنها تعتبر ضرورية.
- يمنح تنفيذ هذه الخدمات الاستثنائية الحق للاستشاري في الحصول على مدفوعات إضافية وفقاً للبند ٦, ٣.

شروط العقد

يجب على الاستشاري توفير جميع المعدات الضرورية الأخرى.
يجب على الاستشاري توفير جميع البرامج والأجهزة وأي معدات أخرى لازمة لإنجاز الخدمات المطلوبة بأقصى قدر ممكن ، على سبيل المثال أدوات إشراف خاصة ، هاتف ، فاكس ، إنترنت ، آلات تصوير ، أدوات مكتبية ، أدوات مكتبية ، خدمات تنظيف وصيانة ، إلخ.

٤- موظفو الاستشاري

٤,١ - وصف الموظفين:

يتم وصف المناصب والأوصاف الوظيفية المتفق عليها والحد الأدنى من المؤهلات والفترات المقدرة للمشاركة في تنفيذ خدمات الموظفين الرئيسيين للاستشاري في الشروط المرجعية والعرض الفني.
لا يمكن للاستشاري استخدام أو محاولة استخدام موظفيه وعماله من بين موظفي المؤسسة.
يكون الاستشاري مسؤولاً عن عودة جميع الموظفين المستخدمين، فيما يتعلق بالعقد، إلى وطنهم أو إلى المكان الذي تم استخدامهم منه. يجب أن يبقى هؤلاء الموظفون في مكان جيد مناسب إلى أن يغادروا الموقع، أو يغادروا إلى بلدهم الأم إذا كان العمال أجانب.
يكون الإجراء الموضح أعلاه على عاتق الاستشاري.
في حال وفاة الموظف، يكون الاستشاري مسؤولاً عن اتخاذ الترتيبات المناسبة لعودة و/أو دفنه على نفقته الخاصة.

٤,٢ - عزل و/أو استبدال الموظفين:

أ- باستثناء ما قد توافق المؤسسة على خلاف ذلك، لا يمكن إجراء أي تغييرات في الموظفين الرئيسيين. إذا أصبح من الضروري، لأي سبب خارج عن السيطرة المعقولة للاستشاري، استبدال أي من الموظفين الرئيسيين، يجب على الاستشاري أن يوفر شخصاً ذي مؤهلات معادلة أو أفضل كبديل وبعد موافقة المؤسسة.
ب- إذا وجدت المؤسسة أن أيًا من الموظفين (١) قد ارتكب سوء سلوك جسيم أو تم اتهامه بارتكاب عمل جنائي أو تضارب مصالح، أو (٢) لديه سبب معقول ليكون غير راضٍ عن أداء أي من الموظفين، فيجب على الاستشاري توفير شخص يتمتع بالمؤهلات والخبرة المقبولة للمؤسسة كبديل، وذلك بناءً على طلب خطي من المؤسسة يحدد بموجبه الأسباب.
ت- لا يقوم الاستشاري بالمطالبة بأي تكاليف إضافية ناشئة أو ناتجة عن عزل و/أو استبدال أي من الموظفين.

شروط العقد

٥- موجبات المؤسسة

٥,١- المساعدة والإعفاءات:

يمكن للمؤسسة تزويد الاستشاري بشهادة تثبت عمل الاستشاري لدى مؤسسة كهرباء لبنان.

٥,٢- تغيير في القانون السائد

إذا طرأ، بعد تاريخ هذا العقد، أي تغيير في القانون السائد فيما يتعلق بالضرائب والرسوم التي تزيد أو تقلل من تكلفة الخدمات المقدمة من قبل الاستشاري، يتم زيادة أو تخفيض المكافآت والمصاريف القابلة للاسترداد المستحقة الدفع للاستشاري بموجب هذا العقد، وذلك بالتوافق بين الفريقين، ويجب إجراء التعديلات المقابلة على المبالغ المشار إليها في البند ٦,٢.

٥,٣- الخدمات والمواقع

تضمن المؤسسة أن يكون للاستشاري حق الوصول المجاني إلى جميع الأراضي/ المواقع التي تملكها المؤسسة المتعلقة بتنفيذ هذه المشروع، والتي يلزم الوصول إليها لأداء الخدمات.

٦- سعر العقد والمدفوعات:

٦,١- التعويضات المقطوعة

يعتبر الاستشاري أنه قد أَرْضَى نفسه في عرضه ، ويأخذ في الاعتبار:

أ- جميع الشروط والظروف التي تؤثر على سعر العقد،

ب- إمكانية تنفيذ الخدمات كما هو موضح في العقد،

ت- الظروف العامة في الموقع،

ث- الموقف العمالي العام في الموقع.

يجب ألا يتجاوز إجمالي أتعاب الاستشاري سعر العقد ويجب أن يكون مبلغًا مقطوعًا ثابتًا بما في ذلك جميع تكاليف الموظفين والطباعة والاتصالات والسفر والإقامة وما شابه، وكافة التكاليف الأخرى التي يتكبدها الاستشاري في تنفيذ الخدمات الموضحة في الشروط المرجعية. باستثناء ما هو منصوص عليه في البند ٥,٢، لا يمكن زيادة سعر العقد إلا بما يزيد عن المبالغ المنصوص عليها في الفقرة ٦,٢ إذا وافق الفريقان على مدفوعات إضافية وفقًا للبند ٢,٤.

شروط العقد

٦,٢ - سعر العقد:

يجب أن يغطي سعر العقد جميع الرسوم والمصاريف الخاصة بالاستشاري وموظفيه، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الرحلات المحلية والدولية، والطعام والإقامة، والنقل، والاتصالات، والطباعة، والنفقات الشخصية، والتصاريح، والتأشيرات ... إلخ.
سيتم الدفع وفق البند ١٥ في "تعليمات لمقدمي العروض".

٦,٣ - الدفع مقابل خدمات أخرى

الخدمات الإضافية: لغرض تحديد القيمة المستحقة مقابل الخدمات الإضافية كما قد يتم الاتفاق عليه بموجب البند ٢,٤. يقدم الاستشاري تفصيلاً لسعر المبلغ المقطوع في النماذج المالية.

٦,٤ - شروط وأحكام الدفع

في حال لم يتم تنفيذ أو تقديم الخدمات المطلوبة، ستقوم المؤسسة بإبلاغ الاستشاري بالخدمة/البند غير المنفذة/المقدمة. إذا لم يتخذ الاستشاري أي إجراء خلال أسبوعين من إخباره بالتنفيذ/التقديم، يمكن للمؤسسة أن تطلب من طرف ثالث إنجاز المطلوب.
ويتم حسم تكاليف الخدمات (بناءً على الفاتورة الفعلية مضاعفة بنسبة ٥٠٪) من فاتورة (فواتير) الاستشاري.
في حال الإجراء المذكور أعلاه غير ممكن أو غير عملي، سيعتمد تقييم تكلفة العمل أو الخدمة التي لم يتم تسليمها بشكل مباشر على التكلفة المذكورة في جدول الكميات Bill of Quantities ذات الصلة لهذه الخدمة أو العمل وإذا كان هذا غير متوفراً في العقد سيتم تقديرها من قبل المؤسسة وسيتم حسم التكلفة المقدرة مضاعفة بنسبة ٥٠٪ من العمل الذي لم يتم تسليمه من فاتورة (فواتير) الاستشاري.

يجب على المؤسسة دفع ثمن العقد إلى الاستشاري على النحو التالي:

أ. في غضون ٦٠ يوماً بعد ان يتم إخطار الاستشاري بالعقد وتوقيع العقد وإعادته إلى مؤسسة كهرباء لبنان من قبل الاستشاري (في غضون ١٥ يوماً)، يمكن للمؤسسة سداد دفعة مقدمة (سلفة) إلى الاستشاري وفق التالي:

- ٢٠ % من القيمة الإجمالية للصفقة بمثابة سلفة (على أن لا تتجاوز في أي حال سقفاً مالياً محدداً بخمسة مليار ليرة لبنانية). في حال طلب الاستشاري سلفة تتخطى نسبة الـ ٢٠% (ودون سقف الخمس مليارات ليرة لبنانية)، يجب تقديم كفالة مصرفية لتغطية قيمة الفرق الذي يتجاوز النسبة المعفاة من تقديم الكفالة، وتحرر عند الاستلام النوعي والكمي المؤقت لكافة التقديمات التعاقدية.

شروط العقد

- على المتعهد، تحت طائلة سقوط حقه بالمطالبة بدفع السلفة، تقديم طلب بهذا الخصوص ضمن مهلة سبعة أيام من تاريخ تقديم الكفالة النهائية.
 - تكون الدفعة المقدمة (السلفة) مستحقة مقابل تقديم الفاتورة التجارية ذات الصلة إلى المؤسسة وضمانة مصرفية غير مشروطة بنفس المبلغ وفقاً للصيغة الواردة في الملحق أ٧. يتم إصدار الضمان المصرفي إما بواسطة مصرف من الدرجة الأولى في لبنان أو مصرف أجنبي من الدرجة الأولى من خلال فرع له قائم في لبنان ومقبول لدى مصرف لبنان.
 - يبقى هذا الضمان المصرفي ساري المفعول وناظراً بالكامل بدءاً من تاريخ الدفعة المقدمة بموجب العقد حتى ٩٠ (تسعين) يوماً بعد تاريخ إتمام العقد.
- ب. يتم دفع ٩٠٪ (تسعون بالمائة) في حال عدم طلب السلفة، أو (٩٠٪ مطروحاً منها قيمة دفعة السلفة) من سعر العقد بموجب كشوفات شهرية، بعد الاستلام والموافقة على التقديرات والتقارير كما هو مذكور في الشروط المرجعية.
- يتم الدفع مقابل تقديم الاستشاري الفواتير التجارية ذات الصلة المعتمدة من قبل المؤسسة في غضون ٤٥ (خمسة وأربعون) يوماً بعد موافقة المؤسسة وتقديم فاتورة الاستشاري مع جميع تقارير المستحقة بما في ذلك جميع التقديرات إلى المؤسسة، دون المساس بحقوق المؤسسة بموجب البند ٢,٦.
- تعتبر أي دفعة يتعين على المؤسسة تسديدها بموجب هذا البند "سارية" بمجرد استلام المبلغ المقابل من قبل مصرف الاستشاري.
- ج. يتم دفع المبلغ المتبقي (عشرة بالمائة ١٠٪) بعد شهرين (٢) من قبول جميع الخدمات بعد القيام بالتصفية، وبعد حسم التوقيفات والغرامات المحتملة. كما أنه يمكن للمؤسسة أن تكف عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد.
- إذا فشل الاستشاري في أداء الخدمات وتقديم التقرير (التقارير) ذات الصلة في غضون خمسة وأربعين (٤٥) يوماً بعد استحقاق التقرير ذي الصلة، فسيتم تطبيق غرامة بنسبة ٠,٢ ٪ من سعر العقد عن كل يوم تأخير (عمل).

٧- تسوية النزاعات

٧,١- التسوية الودية:

يتعهد الفريقان بالتصرف بحسن نية فيما يتعلق بحقوق كل منهما بموجب هذا العقد واتخاذ جميع التدابير المعقولة لضمان تحقيق أهداف هذا العقد.

شروط العقد

يبذل الفريقان قصارى جهدهما لتسوية جميع النزاعات التي تنشأ عن أو المتعلقة بالعقد أو بتفسيره، ودياً.

٧,٢- تسوية النزاع

يتم تسوية أي نزاع ينشأ بين الفريقين مثل المسائل الناشئة بموجب العقد، من قبل المحاكم اللبنانية المعنية.

٨- مسؤولية الاستشاري

٨,١- واجب العناية وممارسة السلطة

بغض النظر عن أي شيء آخر في هذه الاتفاقية أو أي شرط قانوني للقانون اللبناني أو أي ولاية قضائية أخرى (بما في ذلك، لتجنب الشك، اختصاص مكان إنشاء الاستشاري)، يجب أن يتحمل الاستشاري المسؤولية الكاملة لممارسة درجة عالية من المهارة والعناية والاجتهاد في أداء جميع التزاماته بموجب الاتفاقية.

وبناءً عليه، يجب على الاستشاري تعويض المؤسسة وحمايته من أي خلل نتيجة عمله، حيث يكون للمؤسسة الحق في ملاحقة الاستشاري بشكل قانوني ويكون خاضعاً لأي تعويض مالي يرتبط بالتكلفة الفعلية للضرر. علاوة على ذلك، يجب على الاستشاري تعويض المؤسسة وحمايتها من جميع الخسائر والنفقات والمطالبات فيما يتعلق بأي خسارة أو ضرر للممتلكات المادية أو الوفاة أو الإصابة الشخصية التي تحدث أثناء تنفيذ الأعمال.

إذا كان الاستشاري مسؤولاً فيما يتعلق بما ورد أعلاه، يحق للمؤسسة إقصاء الاستشاري ووضعه على القائمة السوداء ومنعه من الدخول في أي عملية مناقصة لدى مؤسسة كهرباء لبنان. بالإضافة إلى ذلك، يحق للمؤسسة مقاضاة الاستشاري، حيث يجب أن تكون أي تسوية للنزاعات بموجب البند ٧ من شروط العقد.

شروط العقد

ثانياً - الشروط الخاصة للعقد

رقم بنود الشروط العامة *	تعديلات وملحقات البنود الواردة في الشروط العامة للعقد
١,١ (أ)	القانون السائد هو القانون اللبناني
١,٤	العنوانين هي: عنوان المؤسسة: مؤسسة كهرباء لبنان ٢٢ شارع النهر ص.ب ١٣١ بيروت - لبنان رقم الهاتف: 442729 - 01/442720 الفاكس: 01/583084 تلكس: مؤسسة كهرباء لبنان ٤٣٣٧٠ LE عنوان الاستشاري:
١,٦	الممثلون المفوضون هم: أ- بالنيابة عن المؤسسة: رئيس مجلس الإدارة - المدير العام ب- بالنيابة عن الاستشاري: الشخص المفوض (أو ممثله المفوض)
١,٧	لا تضمن المؤسسة إعفاء الاستشاري وموظفيه من أي ضرائب أو رسوم أو نفقات أو غيرها من الرسوم المفروضة على الاستشاري والموظفين، بموجب القانون المعمول به، فيما يتعلق بما يلي: أ- أي مدفوعات للاستشاري وموظفيهم (بخلاف المواطنين في الحكومة أو المقيمين الدائمين في بلد الحكومة)، فيما يتعلق بتنفيذ الخدمات؛ ب- أي معدات ومواد وإمدادات تم إدخالها إلى بلد الحكومة من قبل الاستشاري لغرض تنفيذ الخدمات والتي، بعد إدخالها إلى هذه الأراضي، سيتم إزالتها من هناك لاحقاً؛

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

شروط العقد

ت- أي معدات مستوردة لغرض تنفيذ الخدمات وتم دفع ثمنها من الأموال المقدمة من المؤسسة والتي يتم التعامل معها على أنها ملكية للمؤسسة؛ ث- أي ممتلكات تم إدخالها إلى بلد الحكومة من قبل الاستشاري وموظفيهم (بخلاف المواطنين في الحكومة أو المقيمين الدائمين في بلد الحكومة) لاستخدامهم الشخصي والتي سيتم إزالتها لاحقاً من هناك من قبلهم عند مغادرتهم دولة الحكومة.	
التاريخ الذي يدخل فيه هذا العقد حيز التنفيذ هو: -----	٢,١
يتم دفع الخدمات الإضافية في غضون ٦٥ يوماً من استلام بيان Pro Forma المتعلق بالخدمات التي تم إجراؤها، والوثائق ذات الصلة المحددة في الفقرة ٦,٤.	٦,٣



الشروط المرجعية

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ٤

الشروط المرجعية

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

الشروط المرجعية

١- إن مهمة الشركة الاستشارية هي الاشراف والمراقبة على جميع الاعمال اللازمة لضمان حسن تنفيذ أشغال المتعهد الذي يقوم بتنفيذ أعمال ترميم وتأهيل المبنى المركزي، وفقاً للاحكام والشروط المحددة في دفتر الشروط، وغيرها من الاعمال الملحوظة في كتاب التلزم. ويتوجب عليه توجيه كافة ما يلزم من مذكرات خدمة وتعليمات الى المتعهد تأميناً لحسن سير العمل.

مع العلم، أن المتعهد الذي سيقوم بتأهيل المبنى المركزي تم تلزيمة بناء على دفتر شروط أعدته الشركة الاستشارية SPECTRUM.

٢- لا يحق للشركة الاستشارية ان تمارس الصلاحيات العائدة لمؤسسة كهرباء لبنان والمحصورة بصفته صاحب العمل على سبيل المثال لا الحصر:

- (أ) تعديل أية مادة من مواد دفتر الشروط والمستندات التعاقدية.
- (ب) زيادة أو إنقاص في كميات أي بند من بنود الأشغال.
- (ج) زيادة في حجم الأشغال الإجمالي.
- (د) طلب تنفيذ أشغال جديدة لم تكن ملحوظة أساساً.
- (هـ) توجيه الإنذارات والقرارات الإخطارية والزجرية إلى المتعهد.

٣- يعتبر الاستشاري، بصورة خاصة وبطريقة غير حصرية، مسؤولاً عن الامور الاساسية التالية:

- تسليم مواقع العمل الى المتعهد بحضور مندوب عن مؤسسة كهرباء لبنان .
- تقديم الاقتراحات اللازمة التي يستوجبها حسن تنفيذ العمل وسيهر الى مؤسسة كهرباء لبنان.
- المشاركة في التنسيق بين المصالح المستقلة والادارات والمؤسسات العامة وبين المتعهد.
- دراسة الملاحظات والمذكرات التي يقدمها المتعهد والتي تتعلق بأخطاء محتملة في مستندات المشروع او مصوراته او الكشف التخميني، وابلاغ نتيجة دراسته الى المتعهد بعد موافقة المؤسسة عليها.
- دراسة التعديلات الضرورية لتنفيذ المشروع اذا دعت الحاجة لذلك.
- وضع المصورات التصحيحية والتوضيحية والاضافية اللازمة لتنفيذ الأشغال عند الاقتضاء.
- دراسة برامج العمل التي يقدمها المتعهد واقتراح ما يلزم بشأنها وعرض ذلك على موافقة مؤسسة كهرباء لبنان.
- دراسة كافة المذكرات الفنية والمراسلات وغيرها التي يقدمها المتعهد وبيان الرأي فيها وعرضها على موافقة مؤسسة كهرباء لبنان قبل ابلاغ ما يلزم بشأنها الى المتعهد.

الشروط المرجعية

- ادارة تنفيذ الأشغال، بما في ذلك السهر على تطبيق النصوص الفنية والادارية والمالية، والتأكد من ان المتعهد قد التزم بأخذ موافقة المؤسسة والاستشاري على مصدر المواد المستخدمة والتقديمات للمشروع.
- مراقبة تنفيذ الأشغال، وإستلام التقديمات للمشروع والحرص على ان يكون التنفيذ وفقاً للاحكام والشروط المحددة لها ووفق الاصول الفنية.
- اخذ كيول الأشغال المنفذة، ووضع الكشوفات المؤقتة والنهائية وتوقيعها وتقديمها الى مؤسسة كهرباء لبنان.
- متابعة تقدم الأعمال وفق البرنامج الزمني المقرر لتنفيذ المشروع.
- وضع تقارير أسبوعية عن تقدم سير العمل مع بيان بالانجازات التي تمت مقارنتها مع الملحوظ في برنامج العمل لمعرفة مدى انطباقها عليه وفي حال وجود تأخير يجب تبرير الاسباب او انذار المتعهد. يقدم التقرير الأسبوعي الى المؤسسة في موعد اقصاه اليوم الثاني الذي يلي الأسبوع موضع التقرير.
- اعداد تقرير شهري عن تقدم سير العمل مع بيانات مفصلة لما تم انجازه والنسب الجزئية والنسبة الاجمالية للأشغال المنفذة بالمقارنة مع ما هو متوقع تنفيذه وفق البرنامج الزمني المقرر لتنفيذ المشروع، ويجب ان يشمل التقرير قائمة بالمواد المسلمة وكمياتها وأسعارها ومصادرها.
- يشتمل التقرير الشهري على بيان التوريدات وأنواعها ومواصفاتها. يقدم التقرير الشهري الى المؤسسة في موعد اقصاه اليوم العاشر الذي يلي الشهر موضع التقرير.
- وضع جداول مقارنة بين الكميات الملحوظة للأشغال وبين الكميات التي يتم تنفيذها فعلياً مع بيان الرأي في ذلك وتقديم التبرير اللازم.
- وضع مشاريع الملاحق التي قد تتوجب بالنسبة للعقد الجاري مع المتعهد، وتقديمها الى المؤسسة للاطلاع والموافقة.
- عقد الاجتماعات الدورية مع المتعهد وحضور الاجتماعات التي قد تدعو اليها مؤسسة كهرباء لبنان وضمناً حضور الاجتماعات التي تعقد بين المتعهد والمؤسسة في أي شأن يتعلق بهذا المشروع، مع تحضير محاضر لهذه الاجتماعات وإرسالها رسمياً الى المؤسسة.
- اخذ موافقة مؤسسة كهرباء لبنان المسبقة على اية تعديلات على ملف تلزيم الأشغال.
- اعلام مؤسسة كهرباء لبنان عن أي وضع طارئ او أي ظرف عمل يمكن ان يشكل خطراً على السلامة العامة وذلك في اقرب وقت ممكن مع تقديم الاقتراحات والتدابير الواجب اتخاذها في هذا الصدد.
- تقييم الكشوفات الشهرية المقدمة من المتعهد وإبداء الملاحظات بشأنها خلال فترة لا تتخطى ١٥ يوماً من تاريخ تسليم الكشف ذات الصلة، بالإضافة الى معاونة مؤسسة كهرباء لبنان في عمليتي الاستلام المؤقت والنهائي للأشغال، ووضع مشاريع محاضر الاستلام وتقديم كل ما يلزم من مستندات وملاحظات لاتمام هاتين العمليتين.

الشروط المرجعية

- يتعهد الاستشاري بأن يؤمن الاشراف والمراقبة لإستلام المواد، والحرص على المحافظة الكاملة والصادقة لمصالح مؤسسة كهرباء لبنان، وان يتابع تنفيذ الأشغال في مواعيدها، دون تأخير، واتخاذ التدابير اللازمة بهذا الخصوص. علما ان المهام المذكورة اعلاه هي على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر وعلى الاستشاري اخذ كل ما يراه مناسباً من اجراءات فنية وغيرها لحسن سير العمل.
- تقديم الخرائط حسب التنفيذ (AS BUILT DRAWINGS) على نسختين عند نهاية المشروع، موقعة منه ومن المتعهد، مدون عليها عبارة مع الموافقة كما يقدم نسخة عن هذه الخرائط على قرص مدمج (CD) وذلك قبل إجراء الاستلام المؤقت للأشغال.

- تقديم جداول كيول الأشغال كما تم تنفيذها مدونة عليها بالموافقة وموقعة من قبل المتعهد.

٤- على الشركة الاستشارية أن تقدم الى مؤسسة كهرباء لبنان نسخة ورقية ونسخة رقمية عن كافة المستندات والوثائق العائدة لآعمال التنفيذ ونذكر منها:

- مذكرات الخدمة والمراسلات مع المتعهد وغيره.
- تقارير التحاليل والتجارب المخبرية في حال وجودها.
- محاضر الإجتماعات المعقودة مع مؤسسة كهرباء لبنان، ومع المتعهد ومع المؤسسات والمصالح العامة.
- برنامج تنفيذ الأعمال مع تحديث شهري لهذا البرنامج وبيان الرأي في تقديم الأشغال.
- التقارير الأسبوعية.
- التقارير الشهرية.
- الكيول والحسابات ومشاريع الكشوفات المؤقتة والنهائية العائدة للمتعهد.
- جدول يبين حضور جهاز عمل الاستشاري المشرف في مواقع العمل، مع مشروع الكشوفات المؤقتة والنهائية لإستحقاقات الاستشاري.
- كافة المستندات والوثائق التي تنجم عن تنفيذ المشروع.

٥٥

٢٤

٢٤

كتاب الالتزام

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ٥

كتاب الالتزام

Handwritten signatures and initials in blue ink, including the name 'عبدالله' (Abdullah) and various initials and marks.

كتاب الالتزام

حضرات السادة المحترمون

١. بعد أن درسنا شروط العقد والمواصفات والجداول الزمنية لأداء الخدمات المذكورة أعلاه، فإننا الموقعون أدناه نعرض أداء وإنجاز جميع الخدمات المذكورة أعلاه ومعالجة عيوبها وفقاً لشروط العقد المذكورة ولتعليمات مقدمي العروض والمواصفات والجداول مقابل المبلغ المذكور:

• بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

- سعر العقد والعملية (باستثناء ضريبة القيمة المضافة):
- (بالأرقام)
- مبلغ ضريبة القيمة المضافة (السعر والعملية)
- (بالأرقام)
- سعر العقد والعملية (شاملةً ضريبة القيمة المضافة):
- (بالأرقام)

أو أي مبلغ آخر قد يتم تحديده وفقاً للشروط المذكورة.

٢. إذا تم قبول عرضنا فإننا نتعهد بإنجاز وتسليم كامل الخدمات أو الأعمال التي يتضمنها العقد خلال فترة ٢٠ (عشرين) شهراً، مع مراعاة الشروط المذكورة.

٣. إذا تم قبول عرضنا فإننا سنستحصل، إذا لزم الأمر، على ضمانات مالية لحسن الأداء في شكل ضمان مصرفي (كفالة) بمبلغ ١٠٪ (عشرة بالمائة) من قيمة الصفقة.

٤. نوافق على الالتزام بهذا العرض لمدة ١٢٠ (مائة وعشرين) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد لاستلامه وسيبقى العرض ملزماً لنا ويمكن قبوله في أي وقت قبل انتهاء تلك الفترة.

٥. يشكّل هذا العرض، إلى جانب موافقتكم الخطية عليه، عقداً ملزماً بيننا لحين إعداد وتنفيذ اتفاقية رسمية.

٦. في حالة عدم مطابقة عرضنا لمواصفات المناقصة فإننا نتعهد بإزالة أي عدم مطابقة.

٧. نعلم أنكم غير ملزمين بقبول العرض الأدنى أو أي عرض قد تستلمونه.

بتاريخ
التوقيع: بصفته مخولاً قانوناً لتوقيع المناقصات لصالح وبالنيابة عن:

ملاحظة: على مقدمي العروض ملء جميع الفراغات.

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي - ٢٠٢٤

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

جدول الأسعار

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ٦

جدول الأسعار

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

جدول الأسعار

أنا الموقع أدناه،، أتعهد بتقديم الخدمات أدناه، وفقًا لمواصفات شروط العقد المتعلقة بالدعوة للمناقصة المذكورة أعلاه، رقم، بالأسعار التالية، بما في ذلك جميع التخفيضات أو الزيادات:

السعر الإجمالي مع الضريبة على القيمة المضافة (العملة)	الضريبة على القيمة المضافة (العملة)	السعر الإجمالي دون الضريبة على القيمة المضافة (العملة)	السعر الإفرادي دون الضريبة على القيمة المضافة (العملة) (بدل شهري)	عدد	توصيف	البند
					الموظفين	
				١	مهندس معماري على الموقع	١.
				١	مهندس معماري مكنتي	٢.
				١	مهندس مدني على الموقع	٣.
				١	مهندس مدني مكنتي	٤.
				١	مهندس ميكانيك على الموقع (نصف دوام)	٥.
				١	مهندس ميكانيك مشرف مكنتي	٦.
				١	مهندس كهرباء على الموقع (نصف دوام)	٧.
				١	مهندس كهرباء مشرف مكنتي	٨.
				١	محاسب كميات	٩.
				٢	مراقب اعمال ميكانيك/ كهربائي	١٠.

جدول الأسعار

١١. مراقب اعمال مدني/ معماري	٢				
١٢. رسامين (معماريين، إنشائيين، ميكانيكيين، وكهربائيين)	٤				

السعر الإجمالي دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة	
السعر الإجمالي دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، بالأحرف	
الضريبة على القيمة المضافة	
الضريبة على القيمة المضافة، بالأرقام	
السعر الإجمالي مع الضريبة على القيمة المضافة	
السعر الإجمالي مع الضريبة على القيمة المضافة، بالأرقام	

أؤكد أن الأسعار في جدول الأسعار دقيقة. فهي تلزمي وهي الوحيدة التي تلزمي، بغض النظر عما قد يتم تضمينه في العرض أو في أي وثائق أخرى يمكن إلحاقها.

يُحظر كتابة أي نص أو سعر خارج المربعات المقدمة للسعر الإجمالي بالأحرف، على نفس جدول الأسعار، تحت طائلة عقوبة رفض العرض. يجب تقديم أي عرض بديل في جدول أسعار منفصل.

التاريخ:

اسم مقدم العرض:

توقيع مقدم العرض:

الملاحق

الجمهورية اللبنانية

مؤسسة كهرباء لبنان



المناقصة العمومية فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

الجزء ٧

الملاحق

Handwritten signatures and initials in blue ink at the bottom of the page.

الملاحق

جدول المحتوى

ملحق أ ١	وصف المنهجية وخطة العمل لأداء المهمة
ملحق أ ٢ (٢/١)	تشكيل الفريق ومقتضيات المهمة ووصف الاعمال
ملحق أ ٢ (٢/٢)	نموذج السيرة الذاتية لأعضاء فريق الاستشاري
ملحق أ ٣	شهادة زيارة الموقع
ملحق أ ٤	كتاب العرض الملزم قانونياً
ملحق أ ٥	نموذج ضمان العرض (كفالة المصرفية المؤقتة)
ملحق أ ٦	نموذج ضمان حسن الأداء (كفالة حسن التنفيذ)
ملحق أ ٧	نموذج الدفع المسبق للكفالة المصرفية (سلفة)
ملحق أ ٨	نموذج اتفاقية العقد
ملحق أ ٩	تعهد لرفع السرية المصرفية
ملحق أ ١٠	جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى المؤسسة
ملحق أ ١١	بيان بأصحاب الحق الاقتصادي
ملحق أ ١٢	تصريح النزاهة

(ملاحظة: تشكل الملاحق جزءاً من المناقصة. على المشتركين في المناقصة الإجابة على الأسئلة وتقديم الوثائق المطلوبة وملء جميع الفراغات في هذه الملاحق).

ف ٥ / ف ٨

الملاحق

ملحق أ- ١

وصف المنهجية وخطة العمل لأداء المهمة

على الاستشاري أن يقدم في هذا الملحق وصفًا تفصيليًا لمنهجيته وخطة عمله لأداء المهمة، بالإضافة إلى فهمه لشروط المرجعية.

على الاستشاري وضع برنامج مفصل يصف الإستراتيجية والترتيبات العامة وخطط أداء الخدمات.

إذا كانت طريقة سير الخدمات لا يتوافق مع البرنامج ، يحق للمؤسسة أن تطلب من الاستشاري أن يراجع البرنامج دون أي تكلفة إضافية.



ملحق أ-٢ (٢/١)

١- الطاقم الفني / الإداري		
الاسم	المركز	المهمة

٢- مسؤولو المكتب للدعم عبر الإنترنت		
الاسم	المركز	المهمة

٣- طاقم الإدارة		
الاسم	المركز	المهمة

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤

f G / L_{ad} β α W $\rightarrow$ G

الملاحق

ملحق أ-٢ (٢/٢)

نموذج السيرة الذاتية لأعضاء فريق الاستشاري.

الاسم :

المهنة :

المدرسة/ الجامعة :

تاريخ الولادة :

السنوات مع الشركة :

الجنسية :

المنصب المقترح في الفريق :

المؤهلات الرئيسية:

[يرجى تقديم تحت هذا العنوان موجز لخبرة الموظف الإداري والتدريب الأكثر صلة بالعمل المنوط به في الفريق المقترح. وصف درجة المسؤولية التي اضطلع بها المدير الإداري في المهام السابقة ذات الصلة وتحديد التواريخ والامكانة. استخدم ما يصل إلى نصف صفحة].

المستوى التعليمي:

[تلخيص تحت هذا العنوان المدرسة / الجامعة والتعليم المتخصص الآخر للموظف الإداري مع ذكر أسماء المدارس وتواريخ الدراسة والشهادات التي تم الحصول عليها. استخدم ما يصل إلى ربع الصفحة].

[سجل الخبرة: وضع تحت هذا العنوان قائمة بجميع الوظائف التي شغلها الموظف الإداري منذ التخرج مع ذكر التواريخ وأسماء الشركات التي عمل فيها والمراكز الوظيفية التي شغلها وامكانة المهام. وتقديم أيضًا فيما يتعلق بالخبرة في السنوات العشر الماضية أنواع الأنشطة المنفذة ومراجع العملاء عند الاقتضاء. استخدم حتى صفحة واحدة].

اللغات:

[أشر إلى الكفاءة في التحدث والقراءة والكتابة لكل لغة من خلال "ممتاز" أو "جيد" أو "مقبول" أو "ضعيف".]

Handwritten signatures and initials in blue ink.

الملاحق

تصريح:
أنا الموقع أدناه أصرّح وفقا لافضل معلوماتي أن هذه البيانات تصفني وتصف مؤهلاتي وتجربتي بشكل صحيح.
[توقيع الموظف الاداري والممثل المعتمد للشركة].

التاريخ: اليوم / الشهر / السنة

الاسم الكامل للموظف الاداري:-----

الاسم الكامل للممثل المعتمد :-----



الملاحق

ملحق أ ٣

شهادة زيارة موقع (مواقع)

نؤكّد بموجبه أن

السادة قاموا
بالكشف على الموقع ومحيطه والمعلومات المتاحة فيما يتعلق به وفحصوها (بقدر ما هو عملي)
مع التركيز على الكلفة والوقت قبل تقديم عرض المناقصة:

أ- طبيعة وشكل الموقع.

ب- العوامل الهيدرولوجية والمناخية.

ج- مدى وطبيعة العمل والمواد اللازمة لتنفيذ الأعمال وإنجازها.

د- وسائل الوصول إلى الموقع والإقامة التي قد تتطلبها. لقد حصلوا بشكل عام على جميع
المعلومات الضرورية كما هو مذكور أعلاه فيما يتعلق بالمخاطر والحالات الطارئة وجميع
الظروف الأخرى التي قد تؤثر على هذه المناقصة.
بيروت

عن العارض
الخاتم والتوقيع:

عن مؤسسة كهرباء لبنان
الخاتم والتوقيع:

ف G / فهد

الملاحق

ملحق أ ٤

كتاب عرض مُلزم قانونيًا

اسم العقد: تقديم خدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة

حضرات السادة المحترمون،

١- بعد أن درسنا شروط العقد والمواصفات والجداول الزمنية لأداء الخدمات المذكورة أعلاه، فإننا الموقعون أدناه نعرض أداء وإنجاز جميع الخدمات المذكورة أعلاه ومعالجة عيوبها وفقًا لشروط العقد المذكورة أعلاه ولتعليمات مقدمي العروض والمواصفات والجداول مقابل المبلغ المذكور في فاتورة الكميات الوارد في الظرف المختوم رقم ٢.

٢- إذا تم قبول عرضنا فإننا نتعهد بإنجاز وتسليم كامل الخدمات أو الأعمال التي يتضمنها العقد خلال فترة ٢٠ (عشرين) شهر، مع مراعاة الشروط المذكورة.

٣ - إذا تم قبول عرضنا فإننا سنستحصل، إذا لزم الأمر، على ضمانات مالية لحسن الأداء في شكل ضمان مصرفي (كفالة) بمبلغ ١٠٪ (عشرة بالمائة) من قيمة الصفقة.

٤- نوافق على الالتزام بهذا العرض لمدة ١٢٠ (مائة وعشرين) يومًا اعتبارًا من التاريخ المحدد لاستلامه وسيبقى العرض ملزمًا لنا ويمكن قبوله في أي وقت قبل انتهاء تلك الفترة.

٥- يشكّل هذا العرض، إلى جانب موافقتكم الخطية عليه، عقدًا ملزمًا بيننا لحين إعداد وتنفيذ اتفاقية رسمية.

٦- في حالة عدم مطابقة عرضنا لمواصفات المناقصة فإننا نتعهد بإزالة أي عدم مطابقة .

٧- نعلم أنكم غير ملزمين بقبول العرض الأدنى أو أي عرض قد تستلموه.

٨- نؤكد، علاوة على ذلك، على تعديل أو قبول أي تعديلات على أي شروط أو مواصفات للعرض المرفق لجعله متوافقًا تمامًا مع شروط ومواصفات المناقصة إذا ظهر أن هناك أي اختلاف بين العرض والمناقصة أعلاه.

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي - ٢٠٢٤



الملاحق

بتاريخ

التوقيع: بصفته مخوّل قانونا لتوقيع المناقصات لصالح والنيابة عن:

ملاحظة: على مقدّمي العروض ملء جميع الفراغات.

٥ ١ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠

الملاحق

ملحق أ ٥

نموذج ضمان العرض (كفالة المصرفية المؤقتة)

مصرف

السادة : مؤسسة كهرباء لبنان

الموضوع: كتاب كفالة لمصلحتكم بناءً على أمر المتعلق بمناقصة " تقديم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة."

إن مصرف مركزه

وبناء لأمر السيد أو السادة او الشركة
، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع
نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود
..... وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي
موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه ، يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر
السيد أو السادة أو
الشركة وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن
يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الامتناع أو تأجيل أو تأدية أي مبلغ يطالبوننا
به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب
الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم ، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد
..... أو السادة أو الشركة
..... أو عن غيره أو غيركم أو غيرها بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية
أن تعيدوه إلينا أو الى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.
ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم ، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات
المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب ، نتخذ
لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في
.....

التاريخ والمكان:

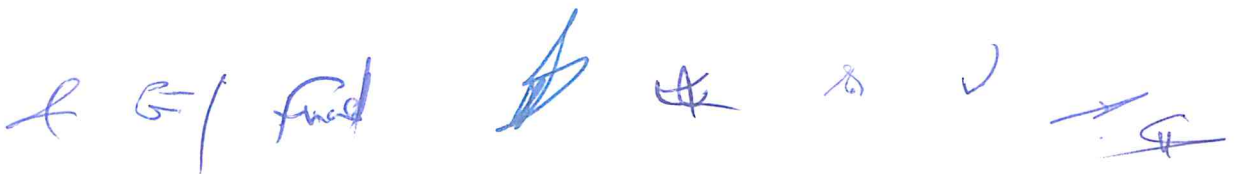
المركز:

الاسم:

التوقيع:

خاتم المصرف

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤



الملاحق

ملحق أ ٦

نموذج ضمان حسن الأداء (كفالة حسن التنفيذ).

مصرف

السادة : مؤسسة كهرباء لبنان

الموضوع: كتاب كفالة لمصلحتكم بناءً على أمر المتعلق بمناقصة " تقديم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة."

إن مصرف مركزه

وبناء لأمر السيد أو السادة أو الشركة ، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود فقط) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه ، يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد أو وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفعات من أجل الامتناع أو تأجيل أو تأدية أي مبلغ يطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم ، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد أو السادة أو الشركة أو عن غيره أو غيركم أو غيرها بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية أن تعيدوه إلينا أو الى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم ، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب ، نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

التاريخ والمكان:

المركز:

الاسم:

التوقيع:

خاتم المصرف

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي - ٢٠٢٤

Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page.

الملاحق

ملحق أ ٧

نموذج كفالة مصرفية للدفع المسبق.

مصرف

السادة : مؤسسة كهرباء لبنان

الموضوع: كتاب كفالة لمصلحتكم بناءً على أمر المتعلق بمناقصة " تقديم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة. "

إن مصرف مركزه

وبناء لأمر السيد أو السادة او الشركة ، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود/.....(فقط) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه ، يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد أو أو السادة او الشركة وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه او شأنه او أن يدلي بأية دفع من أجل الامتناع او تأجيل أو تأدية أي مبلغ يطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد أو السادة او الشركة او عن غيره او غيركم أو غيرها بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى أن تعيدوه الينا او الى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم ، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتنفيذاً منا لهذا الموجب ، نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

التاريخ والمكان:

المركز:

الاسم:

التوقيع:

خاتم المصرف

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤

Handwritten signatures and initials at the bottom of the page.

الملاحق

ملحق أ ٨ نموذج اتفاقية العقد

تم إبرام اتفاقية العقد هذه بتاريخ فيما بين:

١- مؤسسة كهرباء لبنان، مكتبها المسجل في ٢٢ شارع النهر، صندوق بريد ١٣١ بيروت ، لبنان (يُشار إليها فيما يلي باسم "صاحب العمل")

من جهة

و

٢- وهي شركة تأسست بموجب قوانين ومكتبها المسجل كائن في (المشار إليها فيما يلي باسم "الاستشاري")

من جهة أخرى

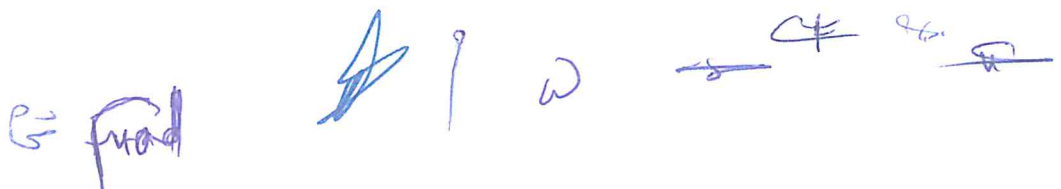
يُشار أيضًا فيما بعد إلى "صاحب العمل" وإلى "الاستشاري" جماعيا باسم "الفريقين" وافراديا بـ"الفريق".

حيث أنه

(أ) يرغب صاحب العمل في أن يقدّم له الاستشاري خدمات معينة وهذه الخدمات هي: " تقديم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي للمؤسسة."

(ج) إن الاستشاري على استعداد لتقديم خدمات للمؤسسة فيما يتعلق بالمرافق بموجب شروط وأحكام العقد.

(د) لدى المؤسسة عرض الاستشاري لتنفيذ الخدمات تحت إشرافه وبما يرضيه بشكل معقول بمبلغ:



الملاحق

السعر الإجمالي بدون الضريبة على القيمة المضافة.

بالأحرف:.....

بالأرقام:.....

الضريبة على القيمة المضافة.

بالأحرف:.....

بالأرقام:.....

السعر الإجمالي مع الضريبة على القيمة المضافة.

بالأحرف:.....

بالأرقام:.....

أو أي مبلغ آخر قد يتم تحديده وفقاً للشروط المذكورة أعلاه.

يُشار إليها فيما بعد بـ "تقديم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي

للمؤسسة".

تالياً، تم الاتفاق على ما يلي:

- ١- يكون للكلمات والعبارات في اتفاقية العقد هذه نفس المعاني المحددة في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- ٢- تعتبر الوثائق التالية التي تم التوقيع عليها بالأحرف الأولى من قبل الفريقين والمرتبطة بها أنها جزء من اتفاقية العقد هذه وتُقرأ وتُفسر تبعاً لذلك، وهي:
 - أ - شكل اتفاقية العقد.
 - ب - شروط العقد.
 - ج - "شروط التأهل والتأهيل" والتعليمات لمقدمي العروض والشروط المرجعية لدفتر شروط المناقصة.
 - د - جدول الأسعار.
 - هـ المتطلبات الفنية التفصيلية والعامّة لدفتر شروط المناقصة .
 - و- الملاحق (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢).
 - ز- عرض الاستشاري.

الملاحق

٣- مقابل المدفوعات التي سيدفعها صاحب العمل للاستشاري كما هو مذكور فيما بعد، يتعهد الاستشاري بموجبه لصاحب العمل لتوفير وتنفيذ الخدمات وإنجازها ومعالجة العيوب فيها بما يتوافق من جميع النواحي مع أحكام هذا العقد.

٤- يتعهد صاحب العمل بموجبه بأن يدفع للاستشاري مقابل تنفيذ وإنجاز الخدمات ومعالجة العيوب سعر العقد أو أي مبلغ آخر قد يصبح مستحق الدفع بموجب أحكام هذا العقد في الأوقات وبالطريقة المنصوص عليها في هذا العقد.

البيان، ابرم صاحب العمل والاستشاري هذه الاتفاقية في التاريخ المذكور أعلاه.

تم مهر خاتم شركة.....المحدودة في حضور:

.....
: أو تم توقيعه وختمه وتسليمه من قبل في حضور:
.....

لا يذكر العارض في هذه المرحلة الأسعار الواردة في هذا الملحق.



الملاحق

ملحق أ ٩

تعهد لرفع السرية المصرفية

أنا الموقع أدناه العارض.....،

في حال إرساء الصفقة عليّ، أتعهد لمصلحة مؤسسة كهرباء لبنان برفع السرية المصرفية عن حساباتي المصرفية التي يودع فيها أو ينتقل إليها أي مبلغ من قبيلها يتعلق بهذه الصفقة، تعهداً كلياً نهائياً لا رجوع عنه، كما أتعهد بإبراز كشف حساب مصرفي مُصدقاً وفقاً للأصول عن هذا الحساب أينما وُجد في حال طُلب اليّ ذلك من المؤسسة.

كما أخول مؤسسة كهرباء لبنان سلفاً بأن تودع كل المبالغ التي ستتوجب لي في هذا الحساب دون سواه.

ان عدم التزامي بتعدي هذا يجعلني ناكلاً تجاه مؤسسة كهرباء لبنان ويكون لها الحق بفسخ العقد الموقع معي على مسؤوليتي.

بيروت في / / ٢٠٢٤

Handwritten signatures and initials in blue ink.

الملاحق

ملحق أ ١٠

جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى المؤسسة

المعايير	التقييم	نتيجة التقييم (يعد لاحقاً من قبل مديرية التجهيز بحسب التقييم)
سلوك المتعهد (ناكل/غير ناكل) (المديرية المعنية)	- نعم (ناكل) - كلا (غير ناكل)	- في حال كانت نتيجة التقييم نعم، يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب.
احترام مهل لتنفيذ/التسليم - Project plan (المديرية المعنية)	- الالتزام بحدود ال ٩٠% من المهل الزمنية المتفق عليها	مقبول
	- الالتزام ما بين ٨٠ و ٩٠% من المهل الزمنية المتفق عليها	غير مرضي مع توجيه إنذار (على أن يتم تعريضه للشطب بعد توجيه إنذارين)
	- الالتزام دون ال ٨٠% من المهل الزمنية	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)
الغرامات والحسومات (لجنة الاستلام)	حسومات او غرامات لحدود ال ١٠%	مقبول
	حسومات او غرامات ما بين ال ١٠% و ٢٠%	غير مرضي مع توجيه إنذار
	حسومات تفوق ال ٢٠%	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)
الأخطاء خلال التنفيذ والتسليم بما فيها تقديم ال Deliverables (drawing, Reports, design....) (المديرية المعنية)	لا يوجد أخطاء	مقبول
	- اخطاء لا تؤثر على سلامة الاستثمار مع تجاوب مع الانذارات وتوجيهات المديرية المعنية	مقبول
	- أخطاء تؤثر على سلامة الاستثمار او عدم تجاوب مع توجيهات المديرية المعنية	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)
نوعية التجهيزات المقدمة (المديرية المعنية)	متوافقة مع ما هو مطلوب	مقبول
	وجود عيوب غير جوهريّة مع الاستجابة لطلب معالجتها من المديرية المعنية	مقبول
	غير متوافقة مع ما هو مطلوب	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)

- بعد انتهاء العقد، يتم تعبئة هذا الجدول من قبل المديرية المعنية ولجنة الاستلام في المؤسسة بحسب المعايير المبينة فيه، وإحالته بعد ذلك الى مديرية التجهيز لكي تضع النتائج وفق التقييم الوارد في هذا الجدول.

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي- ٢٠٢٤

Handwritten signatures and initials at the bottom of the page.

ملحق أ ١١

استشاري للإشراف على تنفيذ أعمال ترميم وإعادة تأهيل المبنى المركزي - ٢٠٢٤

1.2

Handwritten signatures and initials: *Handwritten signatures and initials*

الملاحق

- يذكر في حقل الصفة، ووفقاً لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً قاصراً، أو موصياً تصرّح عنه الشركة أو إذا كان المساهم يشغل منصب رئيس أو عضو مجلس الإدارة.

أنا الموقع أدناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها التصريح

اسم الموقع: الصفة رقمه الضريبي (في حال وجوده)

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

التوقيع في / /
اليوم الشهر السنة



الملاحق

ملحق ١٢ أ

تصريح النزاهة

عنوان المشروع: _____
إسم سلطة التعاقد: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.

لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.

لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.

في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيًا كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختم والتوقيع